

الأمانة العامة للعتبة الحسينية المقدسة / قسم الشؤون الدينية / شعبة البحوث والدراسات



هل تزوج أولاد آدم عليه السلام أخواتهم؟!

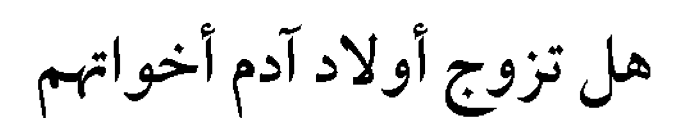


الشيخ باسم الحلي



هل تـزوج أولاد آدم أخواتـهم

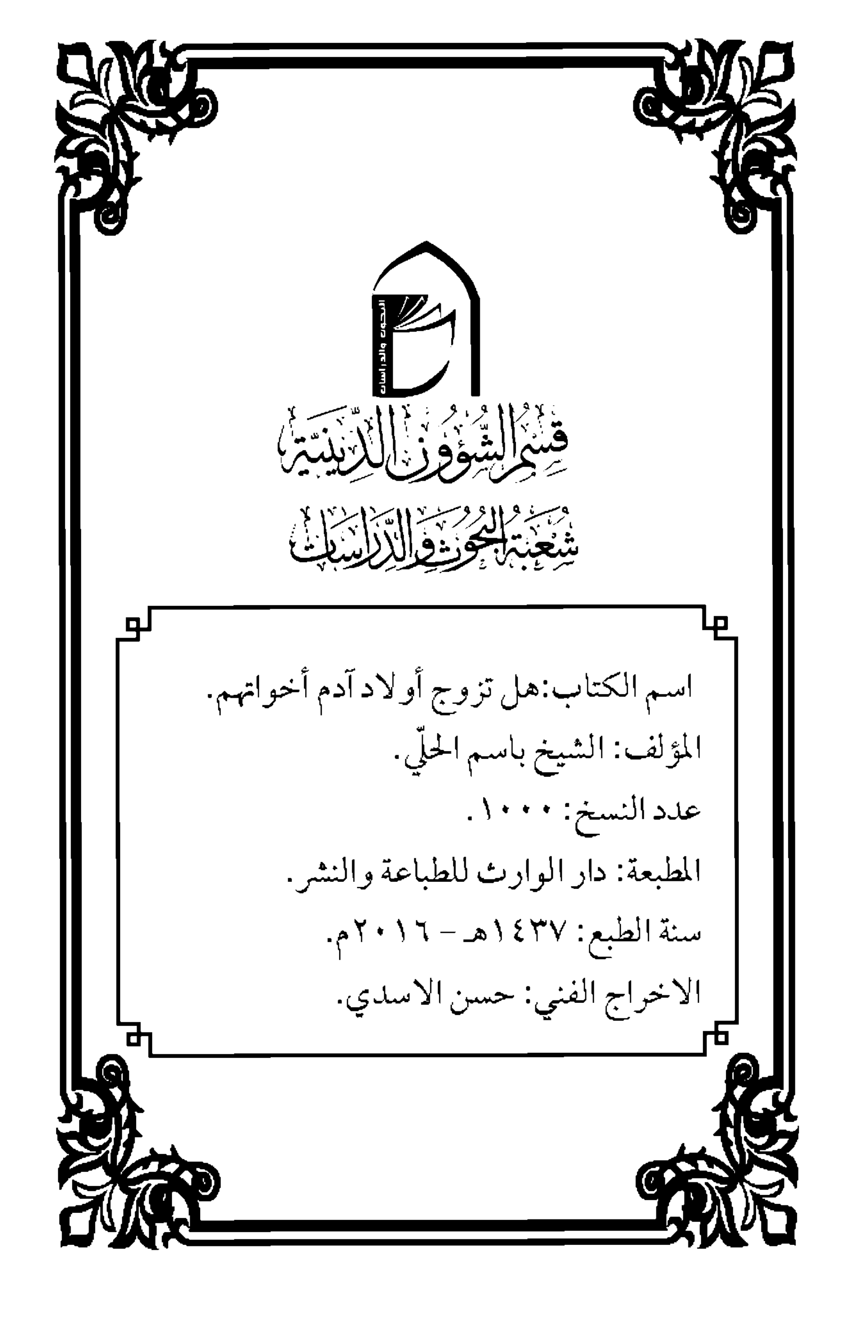




هل تزوج أولاد آدم أخواتهم

الشيخ باسم الحلّي

شعبة البحوث والدراسات



اسم الكتاب: هل تزوج أولاد آدم أخواتهم.

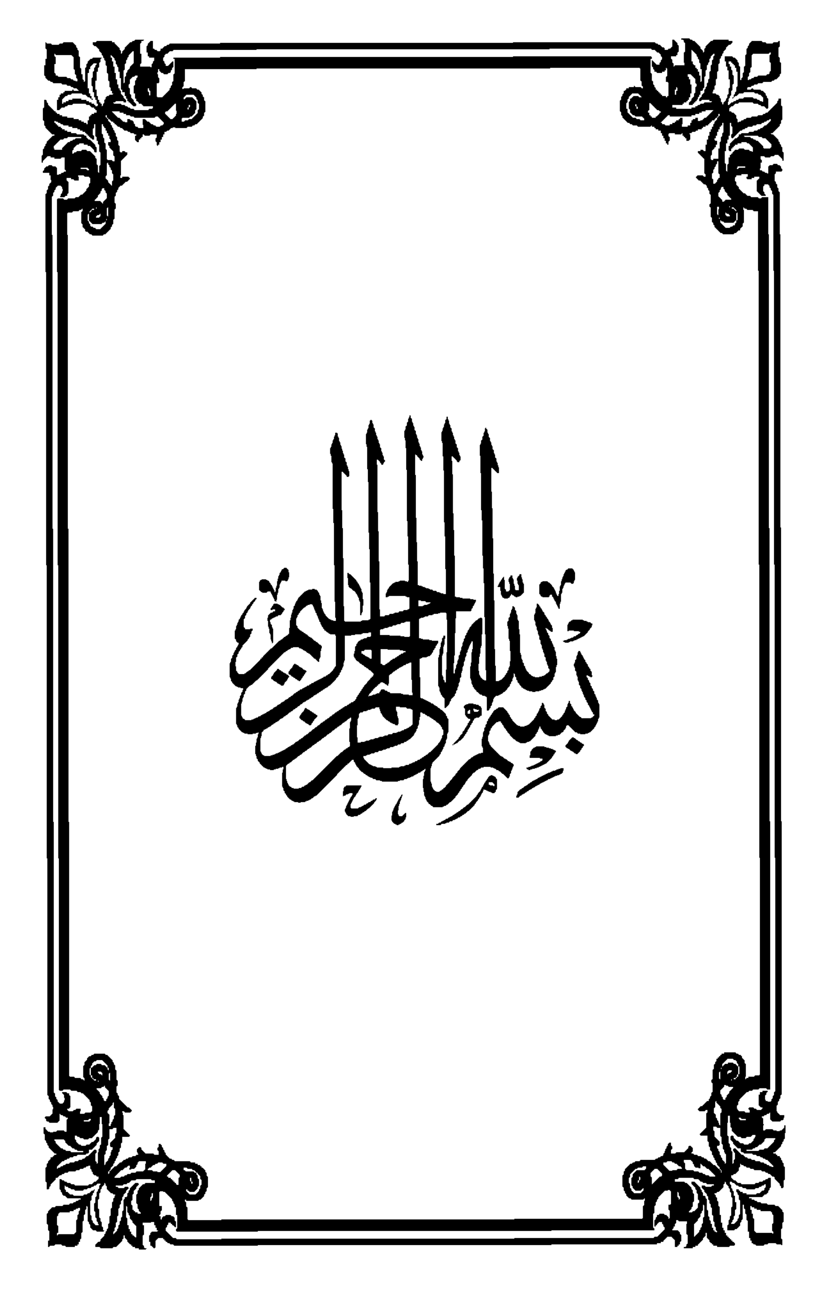
المؤلف: الشيخ باسم الحلّي.

عدد النسخ: ١٠٠٠.

المطبعة: دار الوارث للطباعة والنشر.

سنة الطبع: ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.

الاخراج الفني: حسن الاسدي.


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على محمد وآله الطاهرين..

تساءل الناس في تناسل بني آدم الأوّل..

أهو حاصل نتيجة نكاح أولاد آدم الأوائل من أخواتهم، أم لا؟!!

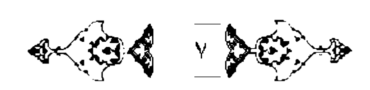
هناك من قال: نعم، وهو مشهور أهل السنّة؛ وأقوى أدلتهم، عدا النصوص، انحصار التناسل بهم في الحياة الدنيا؛ إذ لا يوجد أحد غير آدم وحواء وما ولدا؛ فتعين أنّ يكون النسل منهم حصراً.

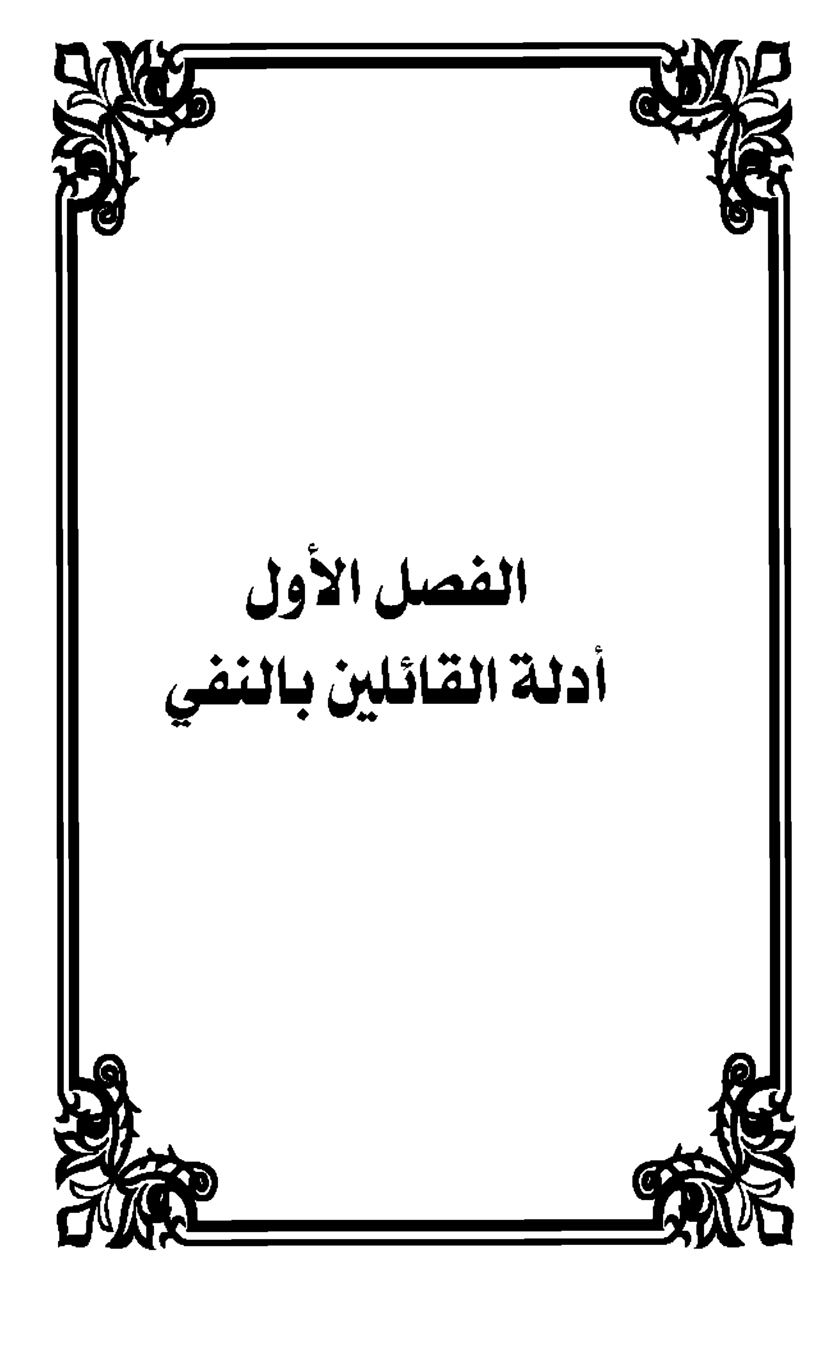
وهناك من قال: لا، وهو مشهور الشيعة الإماميّة؛ وأقوى أدلتهم، عدا النصوص الثابتة، مناقضة الفطرة والسجيّة وما جاء به الأنبياء والرسل ودعت له الشرائع.

والحقّ فإنّ مردّ الجواب الصحيح إلى قواعد الفكر، ومرجحات النظر، ناهيك عمّا ورد في الشرع والخبر، وما عدا ذلك فجزاف وهراء وهذر، فهاك الآتي:

باسم الحلّي

العتبة الحسينيّة، كربلاء المقدّسة





الفصل الأول
أدلة القائلين بالنفي

الرواية الأولى: صحيحة صفوان

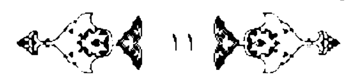
روى الكليني في الكافي قال: أخبرنا محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان بن يحيى، عن خالد بن إسماعيل، عن رجل من أصحابنا من أهل الجبل، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ذكرت له المجوس وأنّهم يقولون: نكاح كنكاح ولد آدم، وإنّهم يحاجّونّا بذلك؟!!

فقال الباقر عليه الصلاة والسلام: «**أما أنتم، فلا يحآجّونكم به..؛ لماّ أدرك هبة الله قال آدم: يا رب زوِّج هبة الله، فأهبط الله عز وجل له حوراء، فولدت له أربعة غلمة، ثمّ رفعها الله، فلما أدرك ولد هبة الله قال: يا ربّ زوّج ولد هبة الله، فأوحى الله عز وجل إليه أنْ يخطبَ إلى رجل من الجنّ، وكان مسلماً، أربعَ بنات له، على ولد هبة الله، فزوجهنَّ..؛ فما كان من جمال وحلم، فمن قبل الحوراء والنبوة، وما كان من سفه أو حدّة فمن الجن**»[1].

قلت: إسناده صحيح؛ فصفوان من أصحاب الإجماع؛ إذ قد أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه، ولم ينفرد فلقد توبع، على أنّ للحديث شواهد كثيرة على ما سيتضح.

---

١. الكافي (ت: علي غفاري) ٥: ٥٦٩. دار الكتب الإسلامية، طهران.



وشيث صلوات الله عليه ثالث أولاد آدم، شقيق هابيل وقابيل، يلقب: هبة الله، كما جاء في الأخبار الصحيحة الأخرى، والرواية صريحة أنّ نسل البشر منه عليه السلام، كالآتي..

فالله تعالى زوّج شيثاً حوراءَ من الجنّة، فأولدها أربعة ذكور، ثمّ تزوّج هؤلاء الأربعة ذكور بأربعة جنيّات، فتوالد النّاس من هذا الطريق؛ أي زواج أولاد العم مع بنات العم.

وهذا لا ينافي أنّ يافثاً، وهو شقيق شيث عليهما السلام، قد تزوّج بحوريّة ثانية، على ما سيأتي في بعض الأخبار المعتبرة، بل سيأتي في أخرى أنّ أخاهما الأكبر هابيل عليه السلام، قد تزوج بحوريّة قبلهما، فأولدها بنتاً، تزوجها أحد أولاد شيث، وأمّه حوريّة فيما اتّضح، فحصل من خصوص هذا الطريق، نسل الأنبياء وأهل العصمة عليهم السلام..

والأمر هو الأمر في الجنيّات، فواحدة تزوّجها قابيل لعنه الله، وأربعة بعده تزوجهنّ أولاد شيث عليه السلام.



وإذن فنسل عامّة البشر -عدا أهل العصمة عليهم السلام- من مجموع طريقي الحوريات والجنيات؛ على ما نصّت عليه صحيحة صفوان رضوان الله عليه أعلاه.



هذه زبدة أخبار هذا الفصل، فاحفظها جيّداً؛ فلقد حسب البعض أنّ ثمّة تناف بينها، مع أنّه لا تناف؛ إذ كلّها مثبتة..؛ فالجمع بينها متعيّن حسب قواعد الاستنباط المتسالمة عند أصحابنا رضوان الله عليهم.

وأياً كان، فغاية هذا الفصل الأساس، إثبات أنّ تناسل البشر حصل عن نكاح أولاد آدم عليه السلام، الحوريات والجنيّات، لا الأخوات كما قال أهل السنّة.

الرواية الثانية:
صحيحة الحسن بن محبوب

قال الصدوق (٣٨١هـ): حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل رحمه الله، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن مقاتل بن سليمان، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أنا سيد النبيين، ووصيي سيد الوصيين، وأوصياؤه سادة الأوصياء..؛ إنّ آدم عليه السلام سأل الله عز وجل أنْ يجعل له وصياً صالحاً، فأوحى الله عز وجل إليه: أنّي أكرمتُ الأنبياء بالنبوة، ثمَّ اخترت خلقي، وجعلتُ خيارهم الأوصياء.

ثمّ أوحى الله عز وجل إليه: يا آدم، أوص إلى شيث، فأوصى آدم إلى شيث، وهو هبة الله بن آدم، وأوصى شيث إلى ابنه شبان، **وهو ابن نزلة الحوراء التي أنزلها الله على آدم من الجنة، فزوجها ابنه شيثاً.**

وأوصى شبان إلى مجلث، وأوصى مجلث إلى محوق، وأوصى محوق إلى غثميشا، وأوصى غثميشا إلى أخنوخ، وهو إدريس النبي عليه السلام.



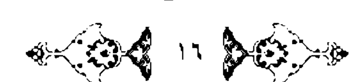
وأوصى إدريس إلى ناحور، ودفعها ناحور إلى نوح النبي عليه السلام، وأوصى نوح إلى سام.

وأوصى سام إلى عثامر، وأوصى عثامر إلى برعيثاشا، وأوصى برعيثاشا إلى يافث، وأوصى يافث إلى برة، وأوصى برة إلى جفسيه، وأوصى جفسيه إلى عمران، ودفعها عمران إلى إبراهيم خليل الرحمن عليه الصلاة والسلام.

وأوصى إبراهيم إلى ابنه إسماعيل، وأوصى إسماعيل إلى إسحاق، وأوصى إسحاق إلى يعقوب، وأوصى يعقوب إلى يوسف، وأوصى يوسف إلى بثرياء، وأوصى بثرياء إلى شعيب عليه السلام، ودفعها شعيب إلى موسى بن عمران عليه السلام.

وأوصى موسى بن عمران عليه السلام إلى يوشع بن نون، وأوصى يوشع بن نون إلى داود عليه السلام، وأوصى داود عليه السلام إلى سليمان عليه السلام، وأوصى سليمان عليه السلام إلى آصف بن برخيا، وأوصى آصف بن برخيا إلى زكريا عليه السلام، ودفعها زكريا عليه السلام إلى عيسى بن مريم عليه السلام، وأوصى عيسى إلى شمعون بن حمون الصفا، وأوصى شمعون إلى يحيى بن زكريا، وأوصى يحيى بن زكريا إلى منذر، وأوصى منذر إلى سليمة، وأوصى سليمة إلى بردة.





ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ودفعها إليّ بردة، وأنا أدفعها إليك يا علي، وأنت تدفعها إلى وصيك، ويدفعها وصيك إلى أوصيائك من ولدك واحداً بعد واحد، حتى تدفع إلى خير أهل الأرض بعدك، ولتكفرن بك الأمة، ولتختلفن عليك اختلافاً شديداً، الثابت عليك كالمقيم معي، والشاذ عنك في النار، والنار مثوى الكافرين»[1].

قلت: إسناده صحيح؛ رجاله إلى الحسن ثقات، وقد أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه.

وقد جزم به الصدوق في الفقيه، مفتياً بمضونه قال: روى الحسن بن محبوب، عن مقاتل بن سليمان به مثله[2].

ورواه في الإمامة والتبصرة قال: سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب والهيثم بن أبي مسروق النهدي، عن الحسن بن محبوب السراد به مثله[3].

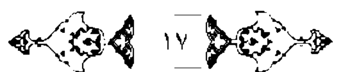
قلت: والإسناد صحيح كسابقه.

---

١. الأمالي: ٤٨٦. مؤسسة البعثة، قم.

٢. من لا يحضره الفقيه ٤: ١٧٤. جامعة المدرسين، قم.

٣. الإمامة والتبصرة: ٢١. مؤسسة الإمام المهدي، قم.



ورواه في الإكمال قال: حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه قا: حدثنا محمد بن الحسن الصفار، وسعد بن عبد الله، وعبد الله بن جعفر الحميري جميعا قالوا: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب، والهيثم بن أبي مسروق النهدي وإبراهيم بن هاشم، عن الحسن بن محبوب السراد به مثله[1].

قلت: إسناده كسابقه صحيح.

والحديث - بضميمة صحيحة زرارة الآتية[2]- نصٌ ظاهرٌ أنّ توالد الأنبياء والأوصياء والأولياء، كان عن طريق الحوراء من صلب شيث وأخيه يافث صلوات الله عليهما، فاحفظ.

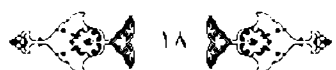
فسيأتي في صحيحة زرارة، أنّ الله تعالى أنزل حوريتين، زوّجهما آدم لولديه شيث ويافث عليهم السلام، ونسل أهل العصمة من هذا الطريق لا غير.

وهذا لا ينافي أنّ الله تعالى أنزل حوريّة لأخيهما الأكبر، هابيل عليه السلام قبلهما، فأولدها بنتاً؛ إذ - قد قلنا- جميع النصوص مثبتة، فلا تناف، وسيأتي النصّ والبيان.



١. كمال الدين وتمام النعمة (ت: علي أكبر غفاري): ٢١١.

٢. ستأتي، وهي الرواية الرابعة في تسلسل هذا الفصل.



الرواية الثالثة:
حسنة بريد العجلي ﷺ

قال الصدوق (٣٨١هـ) في الفقيه جازماً: روى القاسم بن عروة، عن بريد العجلي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «**إنّ الله تبارك وتعالى أنزل على آدم حوراء من الجنة فزوّجها أحد ابنيه، وتزوج الآخر ابنة الجانّ، فما كان في النّاس من جمال كثير، أو حسن خلق، فهو من الحوراء، وما كان فيهم من سوء خلق فهو من ابنة الجان**»[١].

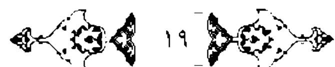
قلت: عدا أنّ له شاهدين جيدين تقدمّا؛ فهو حديث صحيح بأكثر من وجه كالآتي..

أمّا أولاً: فلجزم الصدوق رضوان الله عليه به وهو من القدماء، بل إفتائه بلفظه ومضمونه في المقنع، وهو على أقلّ تقدير، يرادف صحّة الإسناد عنده.

قال (٣٨١هـ) في المقنع: باب النكاح.



١. الفقيه (ت: علي أكبر غفاري) ٣: ٣٨٢. جامعة المدرسين، قم.



إنّ الله تبارك وتعالى أنزل على آدم عليه السلام حوراء من الجنّة، فأنكحها بعض ولده، وأنكح إبناً له آخر ابنة الجانّ، فما كان في الناس من جمال، أو حسن خلق، فهو من الحوراء، وما كان فيهم من سوء خلق أو غضب فمن الجانّ[1].

وثانياً: طريق الشيخ الصدوق للقاسم صحيح.

قال الشيخ الصدوق في مشيخة الفقيه: وما كان فيه عن القاسم بن عروة، فقد رويته عن أبي رضي الله عنه، عن عبد الله ابن جعفر الحميري، عن هارون بن مسلم بن سعدان، عن القاسم بن عروة[2].

قلت: إسناده إلى القاسم صحيح دون كلام.

وما قيل من أنّ القاسم بن عروة، أبا أيوب الجوزي، مجهول، استرواحٌ مذموم؛ فهو من أصحاب الكتب والإجازة أولاً، وثانياً: من مشايخ ابن أبي عمير وأحمد بن أبي نصر البزنطي، وهما لا يرويان إلاّ عن ثقة، ناهيك عن كونه ممّن روى عنه أجلاء الطائفة وفحول الفرقة ثالثاً..؛ منهم عدا من ذكرنا:

1. المقنع: ٣٠١. مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام.
2. الفقيه ٤: ٤٨٦. مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم.



حماد، وصفوان الجمال، وأحمد بن نهيك، والعباس بن معروف، والبرقيّ، وابن فضال وغيرهم من الأفذاذ والأساطين رضوان الله عليهم.

قال السيد علي الطباطبائي في كتابه الرياض قدس سره (١٢٣١هـ) معلقّاً على بعض الأخبار: ليس في سنده سوى القاسم بن عروة، وقد حسّنه بعض الأجلّة، بل ربما قيل بوثاقته[١].

وقال الشيخ الأنصاري (١٢٨١هـ) في كتاب الصلاة: روى عنه ابن أبي عمير والبزنطي في بعض الروايات، وهذا من أمارات وثاقته[٢].

وقال الأردبيلي (٩٩٣هـ) في المجمع: دلّ عليه حسنة هشام بن سالم الثقة؛ لوجود القاسم بن عروة الممدوح في الجملة[٣].

وثالثاً: له شاهد معتبر.

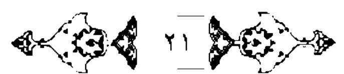
فلقد روى الصدوق قال: أخبرني عليّ بن حاتم قال: حدثنا أبو عبد الله بن ثابت قال: حدثنا عبد الله بن أحمد، عن القاسم



١. رياض المسائل ١١: ٢٢٠. جامعة المدرسين، قم المقدسة.

٢. الصلاة: ٤٧. مطبعة باقري، قم.

٣. مجمع الفائدة والبرهان ٢: ٢٥٥. جامعة المدرسين، قم.



بن عروة، عن بريد بن معاوية العجلي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «**إنّ الله عز وجل أنزل حوراء من الجنة إلى آدم فزوجها أحد ابنيه، وتزوج الآخر إلى الجنّ، فولدتا جميعاً، فما كان من الناس من جمال وحسن خلق فهو من الحوراء، وما كان فيهم من سوء الخلق فمن بنت الجان، وأَنْكُرُ أنْ يكون زوج بنيه من بناته**»[1].

قلت: وإسناده صالح في الاعتبار.

الزبدة: فالحديث - بالنظر لما تقدّم- حسن الإسناد، بل صحيح على الأظهر الأقوى.

وهو - بضميمة ما تقدم ويأتي- نصٌ أنّ بدء تناسل البشر كان من طريق الحوراء والجنيّة، لا من زواج الأخوة والأخوات كما قال أهل السنّة، هذا في النسل العام.

أمّا نسل خصوص أهل العصمة من الأنبياء والأوصياء؛ فمن طريق الحوريّات لا غير.

١. علل الشرائع (ت: محمد صادق بحر العلوم) ١: ٢٠. المكتبة الحيدرية، النجف.



الرواية الرابعة
صحيحة زرارة رضي الله عنه

قال الصدوق (٣٨١هـ) في العلل: حدثنا أبي رحمه الله قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن الحسين بن الحسن ابن أبان، عن محمد بن أورمة، عن النوفلي، عن علي بن داود اليعقوبي عن الحسن بن مقاتل، عمّن سمع زرارة يقول سئل أبو عبد الله عليه السلام عن بدء النسل من آدم كيف كان، وعن بدء النسل عن ذرية آدم؛ فانّ أناساً عندنا يقولون: إنّ الله عز وجل أوحى إلى آدم أن يزوج بناته ببنيه، وإنّ هذا الخلق كلّه أصله من الأخوة والأخوات؟!!

فقال أبو عبد الله عليه السلام: «تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً؛ يقول من قال هذا: بأنّ الله عز وجل خلق صفوة خلقه وأحبائه وأنبيائه ورسله والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات، من حرام، ولم يكن له من القدرة ما يخلقهم من حلال، وقد أخذ ميثاقهم على الحلال الطهر الطاهر الطيب.





فوالله لقد نُبِّئْتُ[1] أنّ بعض البهائم تنكرت له أخته، فلما نزا عليها ونزل، كشف له عنها، فلما علم أنّها أخته أخرج غرموله[2]، ثمّ قبض عليه بأسنانه حتى قطعه فخر ميتاً، وآخر تنكرت له أمّه ففعل هذا بعينه.

فكيف الإنسان في إنسيته وفضله وعلمه، غير أنّ جيلاً من هذا الخلق الذي ترون، رغبوا عن علم أهل بيوتات أنبيائهم، وأخذوا من حيث لم يؤمروا بأخذه، فصاروا إلى ما قد ترون من الضلال والجهل بالعلم....

ويح هؤلاء، أين هم عمّا لم يختلف فيه فقهاء أهل الحجاز، ولا فقهاء أهل العراق، أنّ الله عز وجل أمر القلم فجرى على اللوح المحفوظ بما هو كائن إلى يوم القيامة، قبل خلق آدم بألفي عام، **وإنّ كتب الله كلّها فيما جرى فيه القلم، في كلّها تحريم الأخوات على الأخوة مع ما حرم.**

وها نحن قد نرى منها هذه الكتب الأربعة المشهورة في هذا العالم: التوراة والإنجيل والزبور والفرقان، أنزلها الله عن اللوح المحفوظ، على رسله صلوات الله عليهم أجمعين،



١. في بعض النسخ والمصادر: تبيّنتُ، وكلاهما محتمل.

٢. الغرمول: آلة الذكر التناسليّة لذوات الحافر.



منها التوراة على موسى عليه السلام، والزبور على داود عليه السلام، والإنجيل على عيسى عليه السلام، والقرآن على محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعلى النبيين عليهم السلام، **وليس فيها تحليل شيء من ذلك.**

حقاً أقول، ما أراد من يقول هذا وشبهه، إلاّ تقوية حجج المجوس..؛ فما لهم قاتلهم الله تعالى.

إنّ آدم عليه السلام ولد له سبعون بطناً، في كلّ بطن غلام وجارية، إلى أن قتل هابيل، فلما قتل قابيل هابيل جزع آدم على هابيل جزعا قطعه عن اتيان النساء فبقي لا يستطيع أنْ يغشى حواء خمسمائة عام.

ثمّ تخلّى ما به من الجزع عليه، فغشي حواء، فوهب الله له شيثاً وحده ليس معه ثان، واسم شيث هبة الله، وهو أول من أوصى إليه من الآدميين في الأرض.

ثمّ ولد له من بعد شيث، يافث، ليس معه ثان، فلمّا أدركا وأراد الله عز وجل أن يبلغ بالنسل ما ترون، **وأن يكون ما قد جرى به القلم من تحريم ما حرم الله عز وجل من الأخوات على الأخوة**، أنزل بعد العصر، في يوم الخميس، حوراء من الجنة، اسمها نزلة، فأمر الله عز وجل آدم أن يزوجها من شيث



فزوجها منه، ثمّ أنزل بعد العصر حوراء من الجنة اسمها منزلة، فأمر الله تعالى آدم أن يزوجها من يافث، فزوجها منه، فولد لشيث غلام، وولدت ليافث جارية، فأمر الله عز وجل آدم حين أدركا أن يزوج بنت يافث من ابن شيث، ففعل، فولد الصفوة من النبيين والمرسلين من نسلهما، ومعاذ الله أن يكون ذلك على ما قالوا من الاخوة والأخوات»[1].

قلت: للحديث أعلاه إسناد صحيح وطريق جيّد، غير ما ورد أعلاه؛ إذ له عند الصدوق في الفقيه، سيما موضع الشاهد، طريقٌ صحيح رجاله ثقات دون أدنى كلام.

وموضع الشاهد من قوله عليه السلام: « **إنّ آدم ولد له سبعون بطناً...**» إلى قوله عليه السلام في نهاية الحديث: «**على ما قالوا من الأخوة والأخوات**»، هاك لتعي وتحفظ.

١. علل الشرائع ١: ٢٠. المكتبة الحيدرية، النجف.



تصحيح حديث زرارة من وجهين

الوجه الأوّل: جزم الصدوق (٣٨١هـ).

؛ فلقد جزم به -مختصراً- في كتابه الفقيه، وهو من القدماء، قال: وروى زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام: «**أنّ آدم عليه السلام ولد له شيث وأنّ اسمه هبة الله، وهو أول وصي...**» إلى آخر الحديث؛ أي إلى قوله عليه السلام: « **على ما قالوا من الاخوة والأخوات**»[1].

قلت: وجزم العلماء، سيما القدماء، يرادف صحّة الإسناد عندهم؛ إذ القدماء لا يجزمون غالباً إلاّ عن حس وإسناد.

الوجه الثاني: طريق الصدوق الآخر

فللصدوق - قال رضوان الله تعالى عليه في مشيخة الفقيه ما نصّه:

وما كان فيه (=**كتاب من لا يحضره الفقيه**) عن زرارة بن أعين، فقد رويته عن أبي رضي الله عنه، عن عبد الله ابن جعفر الحميري، عن محمد بن عيسى بن عبيد، والحسن بن ظريف،



١. الفقيه ٣: ٣٨١. مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم.



وعليّ بن إسماعيل بن عيسى كلّهم، عن حماد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله، عن زرارة [1].

قلت: وهو إسناد صحيح، رجاله ثقات، دون أدنى كلام.

الحاصل: فخبر زرارة الآنف صحيح الإسناد من هذا الوجه.

١. الفقيه ٤: ٤٢٥. مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم.

بقي شيء..

فهل التصحيح، بتعويض السند يتناول كلّ خبر زرارة أم بعضه؟!.

إذ الشاهد هو خصوص المقطع الأخير من خبر زرارة رضوان الله عليه لا غير؛ فهو الذي جزم به الصدوق في الفقيه، وطريق الصدوق الصحيح في المشيخة ناظر إليه بخصوصه !!

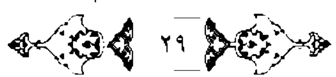
قلنا: بلى، المتيقّن هو هذا، لكن لا يبعد أن يكون الشيخ الصدوق رضوان الله عليه قد اقتطعه، فروى في الفقيه جزءه لا كلّه، على عادة عامّة الفقهاء المحدثين، في اقتطاع الأحاديث حين الفتوى، حسب عناوين الأبواب.

والأقوى تناول الطريق لكلّ خبر زرارة، لا بعضه فقط، ربما يشهد له أنّ الحديث بتمامه رواه نفس الصدوق في كتابه العلل.

قال السيّد السبزواري قدس سره في صحيح زرارة الآنف: هذه الرواية من مفصلات الروايات الشارحة؛ فتكون حاكمة على جميع ما تقدّم، وموافقة لحكم الفطرة [1].



١. مواهب الرحمن ٧: ٢٥٠. دار التفسير، قم.



الزبدة: بدء النسل حصل عن نكاح الحورية والجنيّة، لا عن نكاح الأخ لأخته. وأيضاً فنسل الأنبياء والمطهّرين من طريق الحوراء لا غير؛ ففي صحيحة زرارة: «**فولد الصفوة من النبيين والمرسلين من نسلهما**».

توهم قبيح !!

قال الإمام الصادق عليه السلام في صحيح زرارة: «**فوالله لقد تبيّنتُ (=نُبّئتُ كما في نسخ ومصادرأخرى) أنّ بعض البهائم تنكرت له أخته، فلما نزا عليها ونزل، كشف له عنها، فلمّا علم أنّها أخته أخرج غرموله، ثمّ قبض عليه بأسنانه حتى قطعه فخر ميتاً، وآخر تنكرت له أمّه ففعل هذا بعينه..؛ فكيف الإنسان...**».

قلت: توهم البعض فقال: هناك من الحيوان من ينكح أمّه وأخته، وهذا ينافي ما روي عن الإمام الصادق عليه الصلاة والسلام في صحيح زرارة أعلاه ؟!!

قلت: لا يخفى ما في هذا التوهّم؛ فالإمام عليه السلام لم يقل إلاّ موجبة جزئيّة: «**بعض البهائم تنكرّت**» ولم يقل كلّ البهائم تنكرّت لها اختها فقتلت نفسها.

الزبدة: الإمام عليه السلام أراد القول: إنّ بعض البهائم، ولعلّه البعير أو غيره من طيّبات الحيوان، ألصق بالفطرة من المجوس في هذه المسألة التكوينيّة.

يشهد لما تقدّم..



الرواية الخامسة
رواية أخرى زرارة

قال الصدوق (٣٨١هـ): حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه قال: حدثنا أحمد بن إدريس ومحمد بن يحيى العطار جميعاً قالا: حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري **(الثقة الجليل، صاحب كتاب نوادر الحكمة)** قال: حدثنا أحمد بن الحسن بن علي بن فضال، عن أحمد بن إبراهيم بن عمار قال: حدثنا ابن نويه رواه، عن زرارة قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام كيف بدء النسل من ذرية آدم عليه السلام..؛ فإنّ عندنا أناساً يقولون: إنَّ الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم عليه السلام أنْ يزوج بناته من بنيه، وأنّ هذا الخلق كلّه أصله من الأخوة والأخوات؟!.

قال أبو عبد الله عليه الصلاة والسلام: «**سبحان الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً، يقول من يقول هذا: إنّ الله عز وجل جعل أصل صفوة خلقه، وأحبائه، وأنبيائه، ورسله، وحججه، والمؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات من حرام، ولم يكن له من القدرة ما يخلقهم من الحلال، وقد أخذ ميثاقهم على الحلال والطهر والطاهر الطيب..؛ والله لقد نبئتُ أنّ بعض**



البهائم تنكرت له أخته، فلما نزا عليها ونزل، كشف له عنها، وعلم أنّها أخته، أخرج غرموله ثمّ قبض عليه بأسنانه، ثمّ قلعه ثمّ خرّ ميتاً».

قال زرارة: ثمّ سئل عليه السلام، عن خلق حواء..؛ وقيل له: إنّ أناساً عندنا يقولون: إنّ الله عز وجل خلق حواء من ضلع آدم الأيسر الأقصى؟!!.

قال عليه السلام: سبحان الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً..؛ أيقول من يقول هذا: إنّ الله تبارك وتعالى لم يكن له من القدرة ما يخلق لآدم زوجته من غير ضلعه، وجعل لمتكلم من أهل التشنيع سبيلاً إلى الكلام، يقول: إنّ آدم كان ينكح بعضه بعضاً، إذا كانت من ضلعه..؛ ما لهؤلاء حكم الله بيننا وبينهم ؟!!.

ثمّ قال عليه السلام: إنّ الله تبارك وتعالى لما خلق آدم من الطين، وأمر الملائكة فسجدوا له، ألقى عليه السبات، ثمّ أبتدع له خلقاً، ثمّ جعلها في موضع النقرة التي بين وركيه؛ وذلك لكي تكون المرأة تبعاً للرجل، فأقبلت تتحرك، فانتبه لتحركها، فلما انتبه نوديت أن تنحّي عنه، فلما نظر إلى إليها، نظر إلى خلق حسن تشبه صورته، غير أنّها أنثى، فكلّمها فكلّمته بلغته، فقال لها من أنت ؟!.



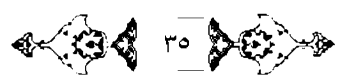
فقالت: خلق خلقني الله كما ترى، فقال آدم عند ذلك: يا رب من هذا الخلق الحسن الذي قد آنسني قربة والنظر إليه؟!. فقال الله: هذه أمتي حواء، أفتحب أن تكون معك فتؤنسك وتحدثك وتأتمر لأمرك؟!.

قال: نعم يا رب، ولك بذلك الحمد والشكر ما بقيت، فقال الله تبارك وتعالى: فاخطبها إلي فإنّها أمتي، وقد تصلح أيضاً للشهوة، وألقى الله عليه الشهوة، وقد علّمه قبل ذلك المعرفة، فقال: يا رب، فإنّي أخطبها إليك فما رضاك لذلك؟!. فقال رضائي أن تعلمها معالم ديني. فقال: ذلك لك يا رب إن شئت ذلك. قال: قد شئت ذلك، وقد زوجتكها، فضمها إليك. فقال: أقبلي، فقالت: بل أنت فاقبل إليّ، فأمر الله عز وجل آدم أن يقوم إليها فقام، ولولا ذلك لكان النساء هنّ يذهبن إلى الرجال حتى خطبن على أنفسهن، فهذه قصة حواء صلوات الله عليها»[1].

قلت: إسناده معتبر يصلح في الشواهد، رجاله ثقات وممدوحون سوى أحمد بن إبراهيم بن عمار وابن نويه، فلم أعرفهما، وقيل: إنّ ابن نويه هو عمر بن توبة الصنعاني، وهو مختلف فيه، فلاحظ.

---

١. علل الشرائع ١: ١٨.



والسيد السبزواري ﷺ نعتها بالمعتبرة في مواهبه[1]، ولعلّه حكم بذلك؛ لانجبارها بالمشهور، مضافاً لوجود ابن فضّال.

وأياً كان فالحديث من قسم المعتبر بغيره لا محالة؛ ولربما صحّح بعض العلماء إسناده؛ كونه من رواية أحد بني فضّال، والطريق إليه صحيح؛ إذ قد ورد عن أهل البيت عليهم الصلاة السلام: «**خذوا ما رووا وذروا ما رأوا**»[2] فتأمّل جيّداً!!.

وموضع الشاهد قول زرارة: سئل أبو عبد الله عليه السلام كيف بدء النسل من ذرية آدم عليه السلام..؛ فإنّ عندنا أناساً يقولون: إنَّ الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم عليه السلام أنْ يزوج بناته من بنيه، وأنّ هذا الخلق كلّه أصله من الأخوة والأخوات؟!.

فأجاب إمامنا أبو عبد الله الصادق عليه الصلاة والسلام قائلاً: «**سبحان الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً، يقول من يقول هذا: إنّ الله عز وجل جعل أصل صفوة خلقه، وأحبائه، وأنبيائه، ورسله، وحججه، والمؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات من حرام، ولم يكن له من القدرة ما يخلقهم من الحلال، وقد أخذ ميثاقهم على الحلال والطهر والطاهر الطيب...**».



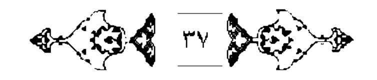
١. مواهب الرحمن ٧: ٢٤٠-٢٤٣. دار التفسير، قم.

٢. الغيبة للشيخ الطوسي: ٢٥٤.



وهو نصٌّ صريحٌ ينفي تشريع نكاح الذكور من أولاد آدم عليه السلام لأخواتهم؛ إذ لا أصل له في عامّة الشرائع والأديان، من آدم إلى يوم القيامة، والنّص- كما لا ينبغي أن يخفى- إرشاد إلى القبح الذاتي لا العرضي، وسيأتي معناهما .





الإفتاء بمضمون روايتي زرارة !!

قال صاحب الجواهر قدّس سرّه (١٢٦٦هـ): يظهر من النصوص أنّ التحريم ذاتي، لا مدخلية للنسب الشرعي فيه..؛ قال زرارة في المروي عنه في محكي العلل: سئل أبو عبد الله عليه السلام كيف بدء النسل من ذرية آدم عليه السلام؛ فإنّ عندنا أناس يقولون إن الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم عليه السلام ان يزوج بناته من بنيه، وإنّ هذا الخلق كلّه أصله من الأخوة والأخوات؟!.

قال أبو عبد الله: **سبحان الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً...**، وزاد في حديث آخر: «**إنّ كتب الله كلّها ممّا جرى فيه القلم..، في كلّها تحريم الأخوات على الإخوة فيما حرم، وأنّ جيلاً من هذا الخلق رغبوا عن علم بيوتات الأنبياء، وأخذوا من حيث لم يؤمروا بأخذه، فصاروا إلى ما قد ترون من الضلال...**».

ثمّ قال عليه السلام: «**ما أراد من يقول هذا وشبهه، إلاّ تقويه حجج المجوس، فما لهم قاتلهم الله**»؟!.

وهو صريح فيما ذكرناه، ولذلك حكاه عن البهائم التي لا نسب شرعي بينها، فالقبح الذي لا يخفى على البهائم، كيف





يخفى على بني آدم، إلاّ على من كان أسوأ منها؟!!.[1] اهـ. كلام صاحب الجواهر قدس سره.

قلت: وهو في غاية الجودة. وينبغي أن نعرض لمعنى التحريم الذاتي والعرضي، فالبيان لهما لازم..

١. جواهر الكلام ٢٩: ٢٥٨. دار الكتب الإسلامية، طهران.

التحريم على قسمين: ذاتي وعرضي

الأول: التحريم الذاتي، أو التحريم بالذات.

وهو: ما لا زمته المفسدة ذاتياً، دون مفارقة؛ كتحريم الخمر والخنزير والدم والبول والغائط، ونكاح الأم والأخت.

فذاتُ الخنزير -على سبيل المثال- خبيثة من ألفها إلى يائها، فلا يتصوّر في لحمه خيرٌ أو صلاح، وإنّما شرٌّ وطلاح؛ لذلك حرّمه الله تعالى عباده، والكلام هو الكلام في البول والغائط والدم، أكلاً وشرباً.

وكذا الخمر من جهة كونه سائلاً حصل عن إفساد نعم الله تعالى بالتخمير؛ والوجدان خير شاهد؛ فشارب أغلى أنواع الخمور، يُشمّ من فيه رائحة جيفة ونتن، هذه هي حال الخمر بأوجز عبارة؛ إنّها نتن وجيفة بإفساد النعم.

الثاني: التحريم العرضي، وهو ما طرأت عليه المفسدة في ظرف دون آخر، فيحرم معها، ويباح بارتفاعها، كحرمة أخت الزوجة مع الزوجة، وحليتها مع عدم الزوجة بالموت أو الطلاق.

وما نحن فيه، من نكاح الأخت، تحريم ذاتي؛ إذ أهم أغراض الله سبحانه وتعالى من خلق الأخت -بما هي أخت-



نشر الرحمة الصادقة، تلك المنزهة عن سفالة الشهوة، وخسّة المادّة.

ولا وجود لها -فيمن عدا الأم- إلاّ في الأخت؛ فحبّ الأخت لأخيها، رحمة نزيهة، هي من جنس رحمة الأم بولدها، وكذا فحبّ الأخ لأخته إنّما هو رحمة، هي من جنس رحمة الأب ببنته.

لكن قديماً قيل: إنّ الزوجة - بما هي زوجة- أمر اعتباري دنيوي ملكي، يعوّض بالنكاح مثنى وثلاث ورباع، أمّا ما يفيض عن الأخت، بما هي أخت، من رحمة وحب ومودّة لأخيها، فأمرٌ تكويني ملكوتي، هيهات أن يعوّضَ؛ إذ لا يعوّض.

فما تنبغي معرفته، هو أنّه لا يستقيم نظام الخلق، في الدنيا لا أقل، من دون هذه الرحمة الملكوتيّة النزيهة عن سفالة المادة، ودناءة الشهوة، ولا يسعنا البسط، ولنا في هذا دراسة تأتي قريباً إنْ شاء الله تعالى.

الرواية السادسة
معتبرة معاوية بن عمّار

قال المجلسي في البحار: من كتاب المحتضر للحسن بن سليمان العاملي الحلّي (٨٠٢هـ) ﷺ، من كتاب الشفاء والجلاء بإسناده عن معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن آدم أبي البشر أكان زوج ابنته من ابنه ؟!.

فقال: «معاذ الله، والله لو فعل ذلك آدم عليه السلام لما رغب عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وما كان آدم إلاّ على دين رسول الله صلى الله عليه وآله، فقلت: وهذا الخلق من ولد من هم ولم يكن إلا آدم وحواء؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾[1].فأخبرنا أن هذا الخلق من آدم وحواء عليهما السلام ؟!.

فقال عليه السلام: صدق الله وبلغت رسله وأنا على ذلك من الشاهدين.

فقلت: ففسر لي يا ابن رسول الله؟!.



١. النساء: ١.



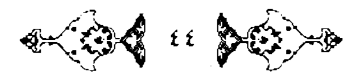
فقال عليه السلام: إنّ الله تبارك وتعالى لما أهبط آدم وحواء إلى الأرض وجمع بينهما...، فلما أدرك قابيل ما يدرك الرجل أظهر الله عز وجل جنية من ولد الجان يقال لها جهانة في صورة إنسية، فلما رآها قابيل ومقها فأوحى الله إلى آدم: أن زوج جهانة من قابيل فزوجها من قابيل.

ثم ولد لآدم هابيل، فلما أدرك هابيل ما يدرك الرجل أهبط الله إلى آدم حوراء واسمها ترك [1] الحوراء، فلما رآها هابيل ومقها فأوحى الله إلى آدم أنْ زوّج ترك من هابيل ففعل ذلك، فكانت ترك الحوراء زوجة هابيل بن آدم...، فوثب قابيل إلى هابيل فقتله....

وإنّ هابيل يوم قتل كانت امرأته ترك الحوراء حبلى فولدت غلاماً فسمّاه آدم باسم ابنه هابيل، وإنّ الله عز وجل وهب لآدم بعد هابيل ابناً فسماه شيثاً، ثمّ قال: ابني هذا هبة الله، فلما أدرك شيث ما يدرك الرجل أهبط الله على آدم حوراء يقال لها: ناعمة في صورة إنسية، فلما رآها شيث ومقها فأوحى الله إلى آدم أنْ زوج ناعمة من شيث، ففعل ذلك آدم عليه السلام،



١. الصواب: نزلة، وهذا تصحيف، بشهادة الأخبار المتقدّمة.



فكانت ناعمة الحوراء زوجة شيث، فولدت له جارية فسماها آدم حورية، فلما أدركت أوحى الله إلى آدم أن زوج حورية من هابيل بن هابيل، ففعل ذلك آدم عليه السلام، فهذا الخلق الذي ترى من هذا النسل»[1].

قلت: في الجملة -دون التفصيل- حديث معتبر بما تقدّم، وينبغي النظر في أمور ثلاثة؛ لإيضاح اعتباره الإجمالي..

الأوّل: لأصحابنا القدماء طرق صحيحة لكتاب الشفاء والجلاء؛ فلا حاجة للإسناد فيما نحن فيه.

فمن ذلك قول الشيخ الطوسي رضي الله عنه: له كتاب الشفاء والجلاء في الغيبة، حسن، كتاب الفرائض، كتاب الآداب. أخبرنا بهما: الحسين بن عبيد الله، عن محمد بن أحمد بن داود، وهارون بن موسى التلعكبري، جميعاً عنه[2].

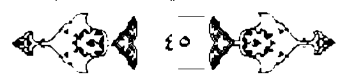
قلت: وهو طريق صحيح دون كلام.

الثاني: كتاب الشفاء والجلاء حسن، قاله الطوسي ﵀ أعلاه.

---

١. بحار الأنوار ١١: ٢٢٨. مؤسسة الوفاء، بيروت.

٢. رجال الطوسي (ت: جواد القيومي): ٧٦، رقم: ٩١. جامعة المدرسين، قم.



الثالث: صاحب الكتاب، هو أحمد بن عليّ الخضيب، أبو العبّاس الأيادي، وقد قال النجاشي (٤٥٠هـ): قال أصحابنا: ليس بذاك.

وقال الشيخ الطوسي في رجاله: أحمد بن علي الخضيب الايادي، يكنى أبا العباس، وقيل: أبا علي الرازي، لم يكن بذاك الثقة في الحديث[1].

قلت: قال جماعة من فحول أصحابنا رضوان الله عليهم، منهم أبو علي الحائري قدس سرّه في المنتهى: **دلالة قولهم: لم يكن بذاك الثقة، أو: لم يكن بذاك، على المدح أقرب منه إلى الذم**[2].

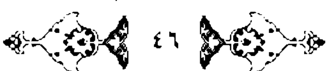
وصاحب كتاب الشفاء والجلاء -فيما قال النجاشي- هو: أحمد بن علي أبو العباس الرازي الخضيب الأيادي، قال أصحابنا: لم يكن بذاك، وقيل فيه غلو وترفع، وله كتاب الشفاء والجلاء في الغيبة، وكتاب الفرائض، وكتاب الآداب. أخبرنا محمد بن محمد، عن محمد بن أحمد بن داود عنه بكتبه[3].

---

١. رجال الطوسي (ت: جواد القيومي): ٧٦، رقم: ٩١. جامعة المدرسين، قم.

٢. منتهى المقال ١: ٢١٢. ترجمة أحمد بن علي، أبو العباس الأيادي.

٣. رجال النجاشي: ٩٧. جامعة المدرسين، قم.



قلت: إسناد النجاشي قدّس سرّه صحيح.

الزبدة: لا شكّ في اعتبار الإسناد إلى الأيادي، لكن يبقى الإسناد فيما بين الأيادي إلى معاوية بن عمّار، وإنّما سقناه لكونه ممّا يصلح للاستشهاد، والتقوية بكثرة الطرق؛ إذ الكتاب حسن فيما جزم شيخنا الطوسي قدّس سرّه، فيستشهد به لا ريب.



لا تنافي بين الأخبار

ورد في رواية معاوية بن عمّار: «فلما رآها هابيل ومقها، فأوحى الله إلى آدم أنْ زوّج تركاً (مصحّف نزلة) من هابيل ففعل ذلك، فكانت ترك (نزلة) الحوراء زوجة هابيل بن آدم...، فوثب قابيل إلى هابيل فقتله...، وإنّ هابيل يوم قتل كانت امرأته ترك الحوراء حبلى».

وهو نصٌّ أنّ الحوريّة نزلة عليها السلام قد أنزلت إلى هابيل عليه السلام، وقد تزوجها فعلاً، بل أولدها..

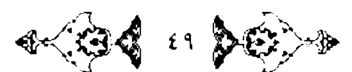
أمّا في الأخبار المتقدّمة؛ كصحيحة صفوان (الرواية الأولى) فقد ورد فيها: « لمّا أدرك هبة الله قال آدم: يا رب زوِّج هبة الله، فأهبط الله عز وجل له حوراء، فولدت له أربعة غلمة»[1].

وكصحيحة الحسن بن محبوب التي ورد فيها: «ثمّ أوحى الله عز وجل إليه: يا آدم، أوص إلى شيث، فأوصى آدم إلى شيث، وهو هبة الله بن آدم، وأوصى شيث إلى ابنه شبان، وهو ابن نزلة الحوراء التي أنزلها الله على آدم من الجنة، فزوجها ابنه شيثاً»[2].

---

١. الرواية الأولى في تسلسل هذا الفصل.

٢. الرواية الثانية في تسلسل هذا الفصل.



وقد ورد في صحيحة زرارة: ولد لآدم عليه السلام من بعد شيث، يافث، ليس معه ثان، فلمّا أدركا، وأراد الله عز وجل أن يبلغ بالنسل ما ترون، وأن يكون ما قد جرى به القلم من تحريم ما حرم الله عز وجل من الأخوات على الأخوة، أنزل بعد العصر، في يوم الخميس، حوراء من الجنة، اسمها نزلة، فأمر الله عز وجل آدم أن يزوجها من شيث فزوجها منه، ثمّ أنزل بعد العصر حوراء من الجنة اسمها منزلة، فأمر الله تعالى آدم أن يزوجها من يافث، فزوجها منه، فولد لشيث غلام، وولدت ليافث جارية، فأمر الله عز وجل آدم حين أدركا أن يزوج بنت يافث من ابن شيث، ففعل، فولد الصفوة من النبيين والمرسلين من نسلهما.

فلا تنافي بينها، فيمكن الجمع بأنّ الله تعالى أنزل أكثر من حوريّة؛ فمرّة لهابيل عليه السلام، وأخرى لأخيه الأصغر شيث عليه السلام، وثالثة ليافث عليهم السلام، والأمر هو الأمر في الجنيّات؛ فمرّة لقابيل وأخرى لمن جاء بعده.

وهذا الجمع متعيّن؛ كون الأخبار كلّها مثبتة، والعالم الفقيه، يلاحظ هذا بأدنى تأمّل، لكن ثمّة شيء..



النسل نسلان، خاص وعام !!

قلت: لم أر من تعرّض لهذا من العلماء، فيجب بيانه؛ فهاك الآتي:

النسل العام:

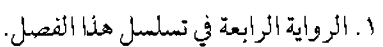
وهو نسل البشر عامّة من بعد آدم عليهم السلام، فقلد اتضح بما لا مزيد عليه أنّ بدء النسل قد حصل عن طريق نكاح أولاد الجنيّات والحوريّات، بعضهم مع البعض الآخر؛ وفي صحيحة صفوان: «**فما كان من جمال وحلم، فمن قبل الحوراء والنبوة، وما كان من سفه أو حدّة فمن الجن**».

النسل الخاص:

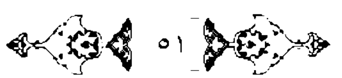
وهو نسل خصوص الأنبياء والأوصياء وأهل العصمة عليهم السلام؛ وبدء نسل هؤلاء صلوات الله عليهم الحوريّات لا غير، من صلب هابيل وشيث ويافث عليهم السلام، وشيث وصيّ معصوم كما نطقت الأخبار الثابتة.

يدلّ عليه قول الصادق -في صحيح زرارة[1]-: «وأن يكون ما قد جرى به القلم من تحريم ما حرم الله عز وجل من





١. الرواية الرابعة في تسلسل هذا الفصل.



الأخوات على الأخوة، **أنزل بعد العصر في يوم الخميس حوراء من الجنة اسمها نزلة، فأمر الله عز وجل آدم أن يزوجها من شيث فزوجها منه، ثمّ أنزل بعد العصر حوراء من الجنة اسمها منزلة، فأمر الله تعالى آدم أن يزوجها من يافث،** فزوجها منه، فولد لشيث غلام، وولدت ليافث جارية، فأمر الله عز وجل آدم حين أدركا، أن يزوج بنت يافث، من ابن شيث، ففعل فولد الصفوة من النبيين والمرسلين من نسلهما، ومعاذ الله أن يكون ذلك على ما قالوا من الاخوة والأخوات ».

قلت: وهو ظاهر في الاختصاص.

يشهد له الخبر المقطوع الصدور عن النبيّ ﷺ أنّه وأهل بيته عليهم السلام كانوا ينتقلون من الأصلاب الطاهرة إلى الأرحام المطهّرة..

قال المجلسي الأوّل رضوان الله عليه (١٠٧٠هـ) في روضة المتقين: ورد **الروايات المتواترة** أنّه صلى الله عليه وآله وسلم كان: «**ينقل من الأصلاب الطاهرة إلى الأرحام المطهرة**»[١].

قلت: مقصوده بالتواتر المعنوي لا اللفظي فانتبه. والنصّ يشير إلى ما قلناه، فاحفظ.



١. روضة المتقين ١٠: ١٠٥. مطبعة العلميّة، قم.



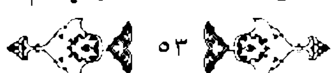
فبالنظر لما تقدّم، تعيّن القول بأنّ الأصلاب الطاهرة هي أصلاب الأوصياء كشيث، وبالأرحام المطهّرة، أرحام الحوريات، وما كان من هذا الجنس الملكوتي، كأمهات الأنبياء والأوصياء، كأمّ موسى ومولاتنا فاطمة عليهما الصلاة والسلام، وسيأتي بعض البيان.

قال الملاّ هادي السبزواري ﷺ (١٢٨٩هـ): إنّ الأرواح الطّيبة، تستدعي بلسان الاستعدادات متعلقات طيبة، وأبداناً طاهرة، والأرواح الخبيثة تستدعى بلسان الاستعداد، متعلّقات خبيثة وأبداناً نجسة؛ الطيبات للطيبين والخبيثات للخبيثين..؛ الأولى: كأرواح الأنبياء والأولياء وأتباعهم وأشياعهم، والثانية: كأرواح أعدائهم المنافقين والمشركين ومظاهر الجبت والطاغوت وأصحابهم وأعوانهم..؛ **فالطايفة الأولى من الأرواح، مظاهرها الأبدان النقية، الطاهرة المولد، المنتقلة من الأصلاب الشامخة إلى الأرحام المطهرة**، في الأوقات الشريفة، والنظرات السعيدة، الجامعة لساير أسباب السعادة[1].

وفي هذا بسط لا يسعنا الآن.

---

١. شرح الأسماء الحسنى ١: ٩٩. مكتبة بصيرتي، قم.



الرواية السابعة
معتبرة الأصبغ عن أمير المؤمنين

قال الصدوق (٣٨١هـ) في التوحيد: حدثنا أحمد بن الحسن القطان وعلي بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق رحمه الله قالا: حدثنا أحمد بن يحيى بن زكريا القطان، قال: حدثنا محمد بن العباس قال: حدثني محمد بن أبي السري، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، عن سعد الكناني، عن الأصبغ بن نباتة، قال: لما جلس علي عليه السلام في الخلافة وبايعه الناس، خرج إلى المسجد متعمماً بعمامة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، لابساً بردة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، متنعلاً نعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، متقلداً سيف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فصعد المنبر فجلس عليه السلام عليه متمكناً، ثمّ شبك بين أصابعه فوضعها أسفل بطنه، ثم قال: «**يا معشر الناس سلوني قبل أن تفقدوني...**».

فقام إليه الأشعث بن قيس، فقال: يا أمير المؤمنين كيف يؤخذ من المجوس الجزية ولم ينزل عليهم الكتاب ولم يبعث إليهم نبي؟!.



قال عليه السلام: «بلى يا أشعث، قد أنزل الله عليهم كتاباً وبعث إليهم رسولاً، حتى كان لهم ملك سكر ذات ليلة، فدعا بابنته إلى فراشه فارتكبها، فلما أصبح تسامع به قومه فاجتمعوا إلى بابه، فقالوا: أيّها الملك دنست علينا ديننا وأهلكته، فأخرج نطهّرك ونقم عليك الحد، فقال لهم: اجتمعوا واسمعوا كلامي، فإنْ يكن لي مخرج ممّا ارتكبت، وإلاّ فشأنكم، فاجتمعوا فقال لهم: هل علمتم أنّ الله لم يخلق خلقاً أكرم عليه من أبينا آدم وأمنا حواء؟!. قالوا: صدقت أيّها الملك، قال: أفليس قد زوج بنيه من بناته وبناته من بنيه؟!.

قالوا: صدقت هذا هو الدين فتعاقدوا على ذلك، **فمحا الله ما في صدروهم من العلم، ورفع عنهم الكتاب**، فهم الكفرة يدخلون النار بلا حساب، والمنافقون أشد حالا منهم».

قال الأشعث بن قيس: والله ما سمعت بمثل هذا الجواب، والله لا عدت إلى مثلها أبداً...[1]. والحديث طويل أخذنا منه موضع الحاجة.

قلت: إسناده ضعيف، لكنّ مضمونه - في خصوص ما نحن فيه - ممّا يصلح في الاعتبار والشواهد؛ أي التقوية بكثرة الطرق.



١. التوحيد(ت: هاشم الطهراني): ٣٠٦. جامعة المدرسين، قم.

فالحديث -بضميمة ما تقدّم من النصوص المعتبرة والصحيحة- نصٌ ظاهر فيما نحن فيه، فاحفظ.

والحديث - بمجموعه- بضميمة عدم القول بالفصل، ظاهرٌ جداً في حرمة نكاح المحارم، وأنّ المجوس أوّل من اجترأ عليه فغيّروا شريعة آدم عليه السلام، فلعنهم الله تعالى لعناً وبيلاً.

الرواية الثامنة

رواية الحسن المجتبى عليه السلام في مسند الرضا عليه السلام

ورد في مسند الرضا عليه السلام: وبإسناده إلى الحسين بن علي عليهما السلام قال: جاء رجل إلى الحسن بن علي عليهما السلام فقال: حق ما يقول الناس إن آدم زوج هذه البنت من هذا الابن ؟!!.

فقال عليه السلام: «**حاشا لله، كان لآدم عليه السلام ابنان وهما: شيث وعبد الله، فأخرج الله لشيث حوراء من الجنة، وأخرج لعبد الله امرأة من الجن، فولد لهذا وولد لذلك..؛ فما كان من حسن وجمال فمن ولد الحوراء، وما كان من قبح وبذاء فمن ولد الجنية**»[1].

قلت: وإسناده قويّ معتبر، قد لا يبعد حسنه بنفسه، ولا يسع مختصرنا التفصيل في إسناده أو اعتبار مسند الرضا عليه السلام كما قال جماعة من الأكابر رحمهم الله؛ فلقد جزم غير واحد من كبار علمائنا باعتبار أحاديث مسند الرضا عليه الصلاة والسلام والإفتاء بمضمونها؛ كصاحب الوسائل والمجلسيين وغيرهم رضوان الله عليهم.

---

١. صحيفة الإمام الرضا عليه السلام (ت: محمد الأبطحي): ٢٧٧. مؤسسة المهدي عليه السلام. إيران.



وعلى أقلّ التقادير؛ فالحديث من قسم الصحيح بغيره؛ لكثرة شواهده الماضية الدالة على صدوره واعتباره وانجباره، فاحفظ.

والحديث نصّ أنّ ابتداء نسل البشر جاء من طريق الحوراء والجنّية، فهذا ما يهمنّا في هذه الرسالة دون التفاصيل الأخرى التي ربما توّهم البعض تنافيها، فلا تغفل عن هذا.

الرواية التاسعة
معتبرة الحضرمي

أرسل العياشي (٣٢٠هـ) ﵀ عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «**إنّ آدم ولد أربعة ذكور فاهبط الله إليهم أربعة من الحور العين، فزوج كلّ واحد منهم واحدة، فتوالدوا ثمّ إنّ الله رفعهن، وزوج هؤلاء الأربعة أربعة من الجن، فصار النسل فيهم، فما كان من حلم فمن آدم، وما كان من جمال من قبال الحور العين، وما كان من قبح أو سوء خلق فمن الجن**»[1].

وعن أبي بكر الحضرمي ﵀ عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال لي: ما يقول الناس في تزويجآدم ولده؟!. قال قلت: يقولون: إنّ حواء كانت تلد لآدم في كلّ بطن غلاماً وجارية، فتزوج الغلام الجارية التي من البطن الآخر الثاني، وتزوج الجارية الغلام الذي من البطن الآخر الثاني حتى توالدوا.

---

١. تفسير العياشي (ت: المحلاتي) ١: ٢١٦. رقم: ٦. المكتبة العلميّة الإسلاميّة، طهران.



فقال أبو جعفر عليه الصلاة السلام: «**ليس هذا، كذلك يحجكم المجوس، ولكنّه لما ولد آدم هبة الله وكبر، سأل الله أن يزوجه، فأنزل الله له حوراء من الجنّة فزوجها إياه، فولدت له أربعة بنين، ثمّ ولد لآدم ابن آخر، فلما كبر أمره فتزوج إلى الجان، فولد له أربع بنات، فتزوج بنو هذا بنات هذا، فما كان من جمال فمن قبل الحور العين، وما كان من حلم فمن قبل آدم، وما كان من حقد فمن قبل الجان، فلما توالدوا صعد الحوراء إلى السماء**»[1].

قلت: الروايتان أعلاه مرسلتان، ولا يضرّ، فمضمونهما صحيح؛ إذ هو عين مضمون صحيحة صفوان كما لا يخفى.

وأيضاً، فلتفسير العياشي ﷺ اعتبار إجمالي، كما فيما نحن فيه، ولا بأس ببيان هذا، فلربما اعتاص الأمر على الكثير..

---

١. تفسير العياشي (ت: المحلاتي) ١: ٢١٦. رقم: ٧. المكتبة العلميّة الإسلاميّة، طهران.



اعتبار تفسير العياشي الإجمالي !!

قال البعض: إنّنا نجد كثيراً من كبار علمائنا، حتى من تشدد في الأسانيد، يستشهد، وربما يحتجّ بمرويات العياشي ﵀ الواردة في تفسيره، مع أنّها مرسلة غير مسندة، من هؤلاء -كما هو واضح- السيد محمد حسين الطباطبائي قدّس سرّه؛ فلقد أكثر من ذلك في ميزانه الشريف وغيره في غيره؟!!

قلنا: لا يسعنا التفصيل، لكن فلنحفظ، وهو أقل ما يمكننا قوله الآن، أنّ مرويّات العيّاشي ﵀، وهو من القدماء، صالحة للحجيّة والاستشهاد، إذا لم تناف الأصول الثابتة، سيما إذا اعتضدت بغيرها، كما فيما نحن فيه؛ لذلك لم يترك قاطبة أصحابنا رضوان الله عليهم الاستشهاد به، بالشرطين الآنفين، فلا تغفل.

ففي الروايات الماضيّة، ما هو جيّد الإسناد على ما عرفت، وفيه شهادة علميّة إجماليّة على صحّة صدور ما رواه العيّاشي من طريق أبي بكر الحضرمي، ولذلك ثمرة بيّنة، وهي -كما أكثرنا- الاعتضاد والتقوية بكثرة الطرق.





لكن لو تفرّد العياشي ﷺ بخبر، ولم يكن له شاهد يشهد لصدوره، ولا ثمّة قرينة لقبوله، وناقض الأصول، فلا ينبغي الشكّ في سقوط الاحتجاج به، فاحفظ هذا على إجماله؛ فثمّة تفصيل لا يسعنا الآن.

والإنصاف فإنّ أكثر ما سرده العيّاشي ﷺ، لا ينافي الأصول الثابتة، كما لا يخلو عن شاهد يقوّيه، أو قرينة تعضده، ناهيك عن كون العياشي رضي الله عنه من القدماء، وهم ألصق بالحس منه إلى الحدس.

مع التنبيه الشديد أنّ الإحاطة -المبرئة للذمّة- بالشواهد والقرائن، لا يقتدر عليه غير العلماء من أهل النظر، فلا يغترّ من دونهم فيتقوّل على: ﴿اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ أعاذنا الله تعالى جميعاً من مضلات الفتن ومزالق المحن.

الرواية العاشرة
رواية سليمان بن خالد

أرسل العيّاشي عن سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام جعلت فداك إنّ الناس يزعمون أنّ آدم زوج ابنته من ابنه؟!.

فقال: أبو عبد الله: قد قال: الناس في ذلك، ولكن يا سليمان أما علمت أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لو علمت أن آدم زوج ابنته من ابنه، لزوجت زينب من القاسم، وما كنت لأرغب عن دين آدم».

فقلت: جعلت فداك إنّهم يزعمون أنّ قابيل إنّما قتل هابيل؛ لأنّهما تغايرا على أختهما؟!.

فقال عليه السلام: يا سليمان تقول هذا..؛ **أما تستحيي أن تروي هذا على نبي الله آدم ؟!!**.

فقلت: جعلت فداك ففيم قتل قابيل هابيل؟!.

فقال: «في الوصية» ثمّ قال لي: يا سليمان إنّ الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم أن يدفع الوصية واسم الله الأعظم إلى هابيل، وكان قابيل أكبر منه، فبلغ ذلك قابيل فغضب فقال:



أنا أولى بالكرامة والوصية، فأمرهما أن يقربا قرباناً بوحي من الله إليه ففعلا، فقبل الله قربان هابيل، فحسده قابيل فقتله».

فقلت: جعلت فداك فممن تناسل ولد آدم، هل كانت أنثى غير حواء، وهل كان ذكر غير آدم ؟!.

فقال عليه السلام: يا سليمان، إنّ الله تبارك وتعالى رزق آدم من حواء قابيل، وكان ذكر ولده من بعده هابيل، فلما أدرك قابيل ما يدرك الرجال أظهر الله له جنية، وأوحى إلى آدم أن يزوجها قابيل، ففعل ذلك آدم، ورضي بها قابيل وقنع، فلما أدرك هابيل ما يدرك الرجال اظهر الله له حوراء وأوحى الله إلى آدم أن يزوجها من هابيل، ففعل ذلك فقتل هابيل والحوراء حامل، فولدت الحوراء غلاماً فسماه آدم هبة الله، فأوحى الله إلى آدم أن ادفع إليه الوصية واسم الله الأعظم، وولدت حواء غلاماً، فسماه آدم شيث بن آدم، فلما أدرك ما يدرك الرجال أهبط الله له حوراء وأوحى إلى آدم أن يزوجها من شيث ابن آدم، ففعل فولدت الحوراء جارية، فسماها آدم حورة، فلما أدركت الجارية، زوّج آدم حورة بنت شيث من هبة الله بن هابيل، فنسل آدم منهما فمات هبة الله بن هابيل فأوحى الله إلى آدم أن ادفع الوصية، واسم الله الأعظم، وما أظهرتك عليه من



علم النبوة، وما علمتك من الأسماء إلى شيث بن آدم، فهذا حديثهم يا سليمان»[1].

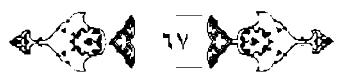
قلت: الحديث - في الجملة دون التفصيل- معتبر بما تقدم كما هو أوضح من أن يخفى، وما يهمنا منه تحقّق التناسل عن طريق الحوراء والجنيّة، ولا يهمنا ما عداه من التفاصيل ممّا ظاهره منافاة ما ورد في الأخبار الماضية.

ويمكن الجمع، وقد تقدّم عنّا أكثر من مرّة، كما في رواية معاوية بن عمّار وغيره من النصوص: أنّ الله سبحانه وتعالى أنزل أكثر من حوريّة، فمرة مع هابيل عليه السلام فأولدها هبة الله بن هابيل، وأخرى مع هبة الله، شيث بن آدم، فأولدها حورة بنت شيث، فزوجها آدم من ابن عمها هبة الله بن هابيل، وثالثة: ليافث بن آدم عليهما السلام.

فهذا طرف من النسب، وأمّا الطرف الآخر، فالله تعالى أنكح أولاد آدم الأوائل أكثر من جنيّة؛ فمرة لقابيل، وأخرى لأولاد شيث، كما في صحيحة صفوان؛ فابتدأ تكاثر النسل من هذا، هذا في النسل العام، وأمّا الخاص، وهو نسل الأنبياء والمعصومين، فمن طريق الحوريات لا غير، فتأمّل جيّداً .



١. تفسير العياشي (ت: المحلاتي) ١: ٣١٢. المكتبة العلميّة الإسلاميّة، طهران.



وأيّاً كان فالنسل العام، ابتدأ بزواج أولاد آدم عليه السلام من الحوريّة والجنيّة، لا من زواج الأخ بأخته..، هذا ما اتفقت عليه كلّ الروايات المارّة، وهو المتيقّن، فاحفظ.

نكاح الأخ لأخته محرّم منذ بدء الخلق

اتّضح من مجموع الأخبار الآنفة أنّ نكاح الأخ لأخته، محرّم منذ بدء الخلق الدنيوي، لا ينبغي الكلام في ذلك..

فقد قال الصادق صلوات الله عليه -في ذيل صحيحة زرارة-: «**ومعاذ الله أن يكون ذلك على ما قالوا من الأخوة والأخوات**»

كما قد ورد في صحيحة صفوان أنّه ذُكرَ للإمام عليه السلام المجوس وأنّهم **يقولون نكاح كنكاح ولَد آدم، وإنّهم يحاجّونا بذلك؟!!**

فقال عليه السلام: «**أما أنتم، فلا يحاجّونكم به..؛ لمّا أدرك هبة الله قال آدم: يا رب زوِّج هبة الله، فأهبط الله عز وجل له حوراء...**».

وهو نصٌّ ظاهر بنفي تشريعه فضلاً عن وقوعه، يشهد له إجمالاً..



ما مرّ من قول الصادق عليه السلام: «قال ويح هؤلاء، أين هم عمّا لم يختلف فيه فقهاء أهل الحجاز، ولا فقهاء أهل العراق..؛ إنّ الله عز وجل أمر القلم فجرى على اللوح المحفوظ، بما هو كائن

إلى يوم القيامة، قبل خلق آدم بألفي عام، **وإنَّ كتبَ الله كلّها -فيما جرى فيه القلم في كلّها- تحريم الأخوات على الأخوة مع ما حرّم**، وهذا نحن قد نرى منها هذه الكتب الأربعة المشهورة في هذا العالم: التوراة والإنجيل والزبور والفرقان، أنزلها الله عن اللوح المحفوظ عن رسله صلوات الله عليهم أجمعين، منها: التوراة على موسى عليه السلام، والزبور على داود عليه السلام، والإنجيل على عيسى عليه السلام، والقرآن على محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعلى النبيين عليهم السلام، **وليس فيها تحليل شيء من ذلك**».

ولقد أكثرنا التنبيه أنّ ما يعتبر من الحديث أعلاه، خصوص ما يعضده ويشهد له ممّا تقدّم، دون ما انفرد به ممّا هو شاذ إن وجد، فتنبّه.

ويشهد له قول زرارة: إنّ عندنا أناس يقولون: إنّ الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم عليه السلام أنْ يزوّج بناته من بنيه، وأنّ هذا الخلق كلّه أصله من الأخوة والأخوات ؟!.

قال أبو عبد الله عليه السلام: سبحان الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً..؛ يقول من يقول هذا: إنّ الله عز وجل جعل أصل صفوة خلقه وأحبائه وأنبيائه ورسله وحججه والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات من حرام، ولم يكن له من

القدرة ما يخلقهم من الحلال، وقد أخذ ميثاقهم على الحلال والطهر والطاهر الطيب، والله لقد نُبِّئتُ أنّ بعض البهائم تنكرت له أخته، فلما نزا عليها ونزل، كشف له عنها، وعلم أنّها أخته أخرج غرموله (=آلة الذكورة) ثمّ قبض عليه بأسنانه، ثمّ قلعه، ثمّ خر ميتاً.

قلت: وهو نصّ في حرمة هذا النكاح منذ بدء الخلق الدنيوي.

قال صاحب البحار: قوله عليه السلام (=في صحيحة زرارة): «**وإنّ كتب الله كلّها فيما جرى فيه القلم**» لعلّ وجه الاستدلال، أنّ اتفاق تلك الكتب السماوية المعروفة على التحريم، مع اختلاف الشرائع، دليلٌ على أنّه ممّا لا يختلف باختلاف الأزمان والأحوال، ويكونُ ذكرُ ثبت جميعِ الأمور في اللوح؛ لبيان ظهور فظاعة هذا القول (=نَكاحِ الأخوة والأخوات)؛ لاستلزامه أن يكون ثابتاً في اللوح، في صحف آدم، حرمة ذلك، وفي ذكر تقدير خلق أولاد آدم كونهم من الإخوة والأخوات فيلزم إثبات المناقضين فيه[1].

---

١. بحار الأنوار ١١: ٢٢٥. مؤسسة الوفاء، بيروت.



قلت: مقصود المجلسي قدس سره: أنّ حرمة نكاح الأخوة والأخوات جرى به القلم في اللوح، ومعنى القول بجواز نكاح الأخوة والأخوات أنّه ممّا جرى به القلم في اللوح أيضاً، وهو محال؛ لاجتماع النقيضين.

الزبدة: خصائص الأخبار الآنفة

الأوّل: أسانيد جلّ الأخبار النافية لنكاح أولاد آدم من أخواتهم، المثبتة لبدء النسل عن طريق الحورية والجنيّة، معتبرة جياد؛ فكلّها لا يخلو عن اعتبار وقوّة وانجبار.

الثاني: الأخبار النافية، كثيرة الطرق مشهورة مستفيضة متظافرة؛ فهي تفيد الاطمئنان، ولا أقل من الظنّ الراجح القويّ.

الثالث: منجبرة بعمل مشهور الطائفة.

وسيأتي في الفصل الثاني سرد لأهم كلمات علمائنا رضوان الله تعالى عليهم في هذا الشأن.

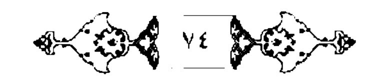
الرابع: موافقة للفطرة؛ وقد نصّ الإمام عليه السلام بما هو ظاهرٌ في هذا، وهو حديث الغرمول، وهو صحيح الإسناد.

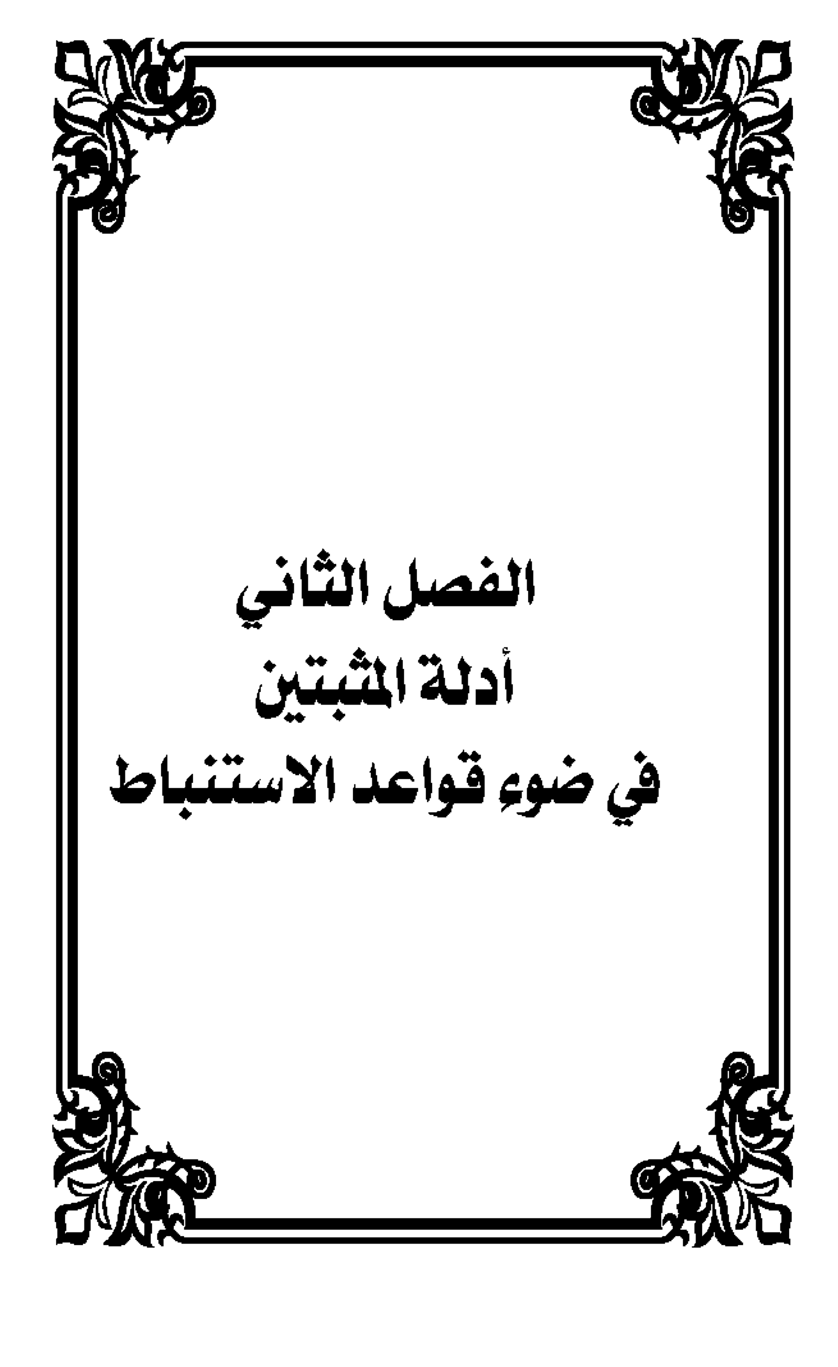
ودعوى عدم منافاة الفطرة، اجتهاد قبال النّص الصحيح الإسناد كما لا يخفى، فلا تغفل.











الفصل الثاني
أدلة المثبتين
في ضوء قواعد الاستنباط

الرواية الأولى: صحيحة البزنطي

روى عبد الله بن جعفر الحميري (٣٠٤هـ) في قرب الإسناد، عن ابن عيسى، عن البزنطي قال: سألت الرضا عليه السلام عن الناس كيف تناسلوا من آدم عليه السلام ؟!.

فقال عليه السلام: «**حملت حواء هابيل وأختاً له في بطن، ثمّ حملت في البطن الثاني قابيل وأختاً له في بطن، فزوّج هابيل التي مع قابيل، وتزوّج قابيل التي مع هابيل، ثمّ حدث التحريم بعد ذلك**»[١].

قلت: إسناده صحيح؛ لكنّه معلّ بالشذوذ بل النكارة، على ما ربما اتّضح وسيتضح.

قال المجلسي رضوان الله عليه: هذان الخبران محمولان على التقية؛ لاشتهار ذلك بين العامة[٢].

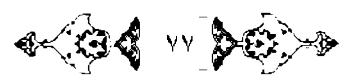
قلت: الخبر الثاني، هو مرسلة الاحتجاج الآتية.

الزبدة: فالحديث وإن كان صحيح الإسناد، إلاّ أنّه من الآحاد الشاذّة، بل المنكرة المطّرحة؛ إذ مشهور أصحابنا



١. قرب الإسناد: ٣٦٦، رقم: ١٣١١. مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم.

٢. بحار الأنوار ١١: ٢٢٦. مؤسسة الوفاء، بيروت.



الإماميّة على النقيض منه؛ كونه موافقاً لما ورد عند العامّة من الإسرائيليات.

وقد تقول: ربما يكون له شاهد يقوّيه ؟!!

قلنا: بلى له شاهد، وهو مرسلة الاحتجاج الآتية، لكنّه واه للغاية؛ فيكفي أنّه لا إسناد له، فهاكه.

الرواية الثانية:
مرسلة الاحتجاج

قال أبو منصور أحمد بن أبي طالب الطبرسي (ق ٦ هـ) رضي الله عنه في الاحتجاج:

وعن أبي حمزة الثمالي قال: سمعت علي بن الحسين عليه السلام يحدث رجلاً من قريش قال: لما تاب الله على آدم واقع حواء ولم يكن غشيها منذ خلق وخلقت إلاّ في الأرض، وذلك بعد ما تاب الله عليه، قال: وكان آدم يعظم البيت وما حوله من حرمة البيت، فكان إذا أراد أن يغشى حواء خرج من الحرم وأخرجها معه، فإذا جاز الحرم غشيها في الحل، ثمّ يغتسلان إعظاماً منه للحرم، ثمّ يرجع إلى فناء البيت.

قال: فولد لآدم من حواء عشرون ذكراً وعشرون أنثى، فولد له في كلّ بطن ذكر وأنثى، فأول بطن ولدت حواء: هابيل ومعه جارية يقال لها: أقليما قال: وولدت في البطن الثاني: قابيل ومعه جارية يقال لها لوزا وكانت لوزا أجمل بنات آدم.

قال: فلما أدركوا خاف عليهم آدم الفتنة فدعاهم إليه فقال: أريد أن أنكحك يا هابيل لوزا، وأنكحك يا قابيل أقليما.



قال قابيل: ما أرضى بهذا أتنكحني أخت هابيل القبيحة، وتنكح هابيل أختي الجميلة.

قال: فأنا أقرع بينكما، فإن خرج سهمك يا قابيل على لوزا، وخرج سهمك يا هابيل على أقليما، زوجت كل واحد منكما التي خرج سهمه عليها.

قال: فرضيا بذلك، فاقترعا، قال: فخرج سهم هابيل على لوزا أخت قابيل، وخرج سهم قابيل على أقليما أخت هابيل. قال: فزوجهما على ما خرج لهما من عند الله، ثمّ حرم الله نكاح الأخوات بعد ذلك.

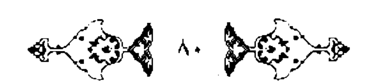
قال: فقال له القرشي: فأولداهما ؟!

قال عليه السلام: نعم.

قال: فقال القرشي: فهذا فعل المجوس اليوم !!!.

فقال علي بن الحسين: «إن المجوس إنّما فعلوا ذلك بعد التحريم من الله».

ثم قال له علي بن الحسين عليه السلام: لا تنكر هذا، إنّما هي الشرايع جرت أليس الله قد خلق زوجة آدم منه ثمّ أحلها



له، فكان ذلك شريعة من شرايعهم، ثمّ أنزل الله التحريم بعد ذلك[1].

قلت: ضعيف جدّاً، لا إسناد له؛ فلا يعوّل عليه في دين الله تعالى؛ سيما الفروج المقدّسة، وخطير العقيدة.

وقد مرّ قول المجلسي وغيره من العلماء في مرسلة الاحتجاج وصحيح البزنطي: هذان الخبران محمولان على التقية؛ لاشتهار ذلك بين العامة[2].

ونشير إلى أنّ الأدلّة، في مصادرنا الشيعيّة، على وقوع هذا النكاح المنافي للفطرة، منحصرة بالخبرين الآنفين لا غير، وهما حسب القواعد شاذين منكرين.

أمّا أهل السنّة فلا دليل عندهم من الأخبار، سوى خبر ابن عباس الموقوف؛ وسيأتي -في آخر الكتاب- أنّه من الإسرائيليات..

---

١. الاحتجاج ٢: ٤٤. دار النعمان للطباعة، النجف.

٢. بحار الأنوار ١١: ٢٢٦. مؤسسة الوفاء، بيروت.



زبدة ما تقدّم في ضوء قواعد الاستنباط

اتّضح من مجموع ما تقدّم أنّ خصائص الأخبار المثبتة لنكاح أولاد آدم من أخواتهم كالآتي:

الأوّل: قليلة الطرق.

بل ليس هناك إلاّ طريقٌ متصلٌ واحدٌ، وهو شاذٌ منكرٌ نادر مطّرح؛ لمنافاته فيما اتّضح، ما تقدّم من الروايات الكثيرة المعتبرة.

ولقول الصادق عليه الصلاة والسلام في مقبولة عمر بن حنظلة: «**يترك الشاذ، الذي ليس بمشهور عند أصحابك**» ولا خلاف في كونه يفيد وجوب الأخذ بالمشهور -المفيد للاطمئنان- وحرمة مخالفته.

الثاني: إعراض القدماء عنها.

فلقد تفحصنا كتب القدماء؛ فلم نجد لها ذكراً في كتبهم التي عليها المدار، في مقام الفتوى والعمل، سيما الكتب الأربعة، ناهيك عن كتب المفيد والمرتضى والطوسي والصدوق وغيرهم رضوان الله عليهم، ولم يرد لها من ذكر سوى في كتابي قرب الإسناد والاحتجاج.



الثالث: موافقة العامّة.

قال الصادق عليه الصلاة والسلام في ذيل المقبولة الآنفة: «**يُنظر، فما وافق حكمه حكم الكتاب والسنة وخالف العامة، فيؤخذ به، ويترك ما خالف حكمه حكم الكتاب والسنة، ووافق العامة...**»[1].

قال الشيخ محمد باقر المجلسي ﵀ في المرآة: إسناده موثق، تلقاه الأصحاب بالقبول[2].

قلت: قوله ﵇: «**ويترك ما خالف حكمه حكم الكتاب والسنة، ووافق العامة**» يفيد الوجوب دون أدنى كلام، لا أعلم في ذلك خلافاً.

---

١. الكافي(ت: غفاري) ١: ٦٧. باب اختلاف الحديث. الكتب الإسلامية طهران.

٢. مرآة العقول ١: ١٢٢.

الزبدة:

لا محيص إلاّ التمسّك بالأخبار النافية لوقوع هذا النكاح القبيح، المنافي للفطرة والسجيّة، المناقض للأخبار الصحيحة القويّة، الجليّة في أنّ بدء التناسل إنّما حصل عن طريق الحوريّة والجنيّة، فهي المقدّمة في المقام لأهل الأفهام؛ للقواعد الآنفة المجمع عليها بين قاطبة أصحابنا الأعلام، لا ينبغي في هذا الكلام.

ولا تتوهمنّ أنّ قولنا بمنافاة هذا النكاح للفطرة، مجرّد الدعوى؛ لما مرّ من النص المعتبر عن أهل البيت عليهم السلام: في ذلك؛ فنصّ أهل البيت، كما في صحيح زرارة، هو من أرشد إلى منافاة هذا الفعل القبيح لفطرة حتى بعض البهائم الطيّبة، فكيف الإنسان، فاحفظ.





بعض أقوال أصحابنا في المسألة

قال المازندراني ﵀ في شرح الكافي:

قال بعض العامة: إنّ حواء كانت تلد في كل بطن اثنتين ذكراً وأنثى، فولدت في أول بطن قابيل وأخته، ثم مكثت سنتين فولدت هابيل وأخته، فلما كبروا وأمر الله تعالى آدم أن ينكح قابيل أخت هابيل وينكح هابيل أخت قابيل فرضي هابيل بذلك ولم يرض قابيل؛ لأنَّ أخته كانت أحسنهما فقال آدم: قرّبا قرباناً فأيّكما يقبل قربانه زوجتها منه.

وهذا القول مدفوع بأنّ تحريم الأخوات على الإخوة كان ثابتاً في جميع الأديان، وأنّه تعالى لما أراد أنْ يبدأ بالنسل على ما ترون، أنزل حوراء من الجنة اسمها نزلة، فأمره أنْ يزوجها من إحدى ابنيه، ثمّ أنزل حوراء من الجنة اسمها منزلة، فأمره أنْ يزوجها من ابنه الآخر، فولد للأول غلام وللآخر جارية، فأمر الله تعالى آدم حين أدركا أن يزوج ابنة الابن من ابن الابن ففعل، فولد الصفوة من النبيين والمرسلين وغيرهم من نسلهما، ويدل عليه ما رواه الصدوق في أول كتاب النكاح عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام[1].



١. شرح أصول الكافي ١٢: ٥٨. دار إحياء التراث العربي، بيروت.



قلت: قول المازندراني قدس سره: ويدل عليه ما رواه الصدوق في أول كتاب النكاح عن زرارة. اهـ. الرواية الرابعة في تسلسل الفصل الأوّل، وهي صحيحة الإسناد على ما عرفت.

وقال الشيخ محمد المشهدي رحمه الله (١١٢٥هـ) في الكنز:

وما في قرب الإسناد عن الرّضا عليه السّلام، حملت حوّاء...، فمحمول على التّقيّة؛ لأنّه موافق لمذهب العامّة [١].

وقال حبيب الله الخوئي قدس سره (١٣٢٤هـ):

وقد اختُلفَ في ابتداء التّناسل، فذهب المجوس المجوّزون لنكاح المحارم إلى أنّ آدم زوّج البنات للبنين فحصل التّناسل وكثر الخلق...، ووافقهم على ذلك الاعتقاد الفاسد جمهور المخالفين، فانّهم قالوا: إنّ حواء امرأة آدم كانت تلد في كلّ بطن غلاماً وجارية، فولدت أوّل بطن قابيل وتوأمته اقليميا، والبطن الثّاني هابيل وتوأمته ليوذا، فلما أدركوا جميعاً أمر الله تعالى أن ينكح قابيل أخت هابيل وهابيل أخت قابيل...، وهذا مقالة المخالفين الموافقة لمذهب المجوس لعنهم الله.

١. كنز الدقائق (ت: حسين دركاهي) ٣: ٣١٦. وزارة الإشاد الإسلامي، إيران.



وأمّا الحقّ الحقيق، الذي ينبغي أن يدان به، **فهو ما ذهب إليه أصحابنا**؛ أخذاً عن الأخبار المأثورة عن أهل بيت العصمة والطهارة سلام الله عليهم[1].

وقال الفيض الكاشاني قدس سره (١٠٩١هـ) في تفسيره:

إن قيل كيف التوفيق بين هذه الأخبار، والأخبار الأولى؟!.

قلنا: الأخبار الأولى هي الصحيحة المعتمد عليها، وإمّا الأخيرة فإنّما وردت موافقة للعامة، فلا اعتماد عليها، مع جواز تأويلها[2].اهـ.

قال السيد السبزواري:

الوجوه المتصوّرة في تكثّر الذريّة من بعد آدم وحوّاء وأولادهما:

الأوّل: أن يكون التناسل والتكاثر من نكاح كل ولد ذكر مع أمّه.

الثاني: أن يكون ذلك بتزويج كلّ ذكر مع أخته.



---

١. منهاج البراعة ٢: ١٣٤. بنياد فرهنك إمام مهدي، طهران.

٢. تفسير الصافي١: ٤١٨. مكتبة الصدر، إيران.



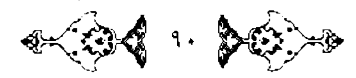
الثالث: أن يكون ذلك بتزويج كلّ ذكر بروحاني متجسّد.

والأوّل باطل بالضرورة؛ للاستقباح الفطري عند كلّ ذي شعور حتّى الحيوانات. وكذا الثاني؛ لأنّ نكاح الأخت من المحرمات النظاميّة التي لا تختص بشريعة دون أخرى؛ كقبح السرقة وشرب الخمر وغيرهما.

فتلخّص من جميع ما تقدّم:

إنّ بدو انتشار النسل كان بطريق معقول مشروع، من غير تدخل أي منقصة في ذلك، وهو التجسّد الروحاني، وشروع النسل منه ومن ولد آدم عليه السلام، ولا فرق في التجسّد الروحاني أن يتجسّد بالذكر للأنثى كما في قصّة مريم، أو العكس كما في المقام، وإن كان بينهما فرق في الجملة، ولكن في أصل التجسّد وتهيّج القوة الفاعلة والمنفعلة، لا فرق بينهما[1].اهـ.

١. مواهب الرحمن ٧: ٢٤٠-٢٤٣. دار التفسير، قم.



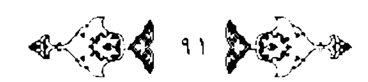
مناقشة السيد السبزواري قدس سره !!

قلت: كلامه قدس سره -في الجملة- في غاية الجودة، لكن ربما أوردوا عليه أنّ دعوى الاستقباح الفطري حتى الحيوانات، غير مسلّمة لولا ما ورد عن المعصوم عليه الصلاة والسلام في الإرشاد إلى ذلك، وقد ورد فيه بعض الحيوانات لا كلّها؛ فالتعميم منه قدس سره لا يستقيم.

كما يرد عليه أنّه قدس سره لم يعرض بالذكر لصحيح البزنطي الذي في قرب الإسناد، فهو الذي عليه المدار لمثبتي النكاح، ولعلّه رضوان الله تعالى عليه لم يستحضره حال التصنيف.

قلت: نكتفي بهذا القدر، ويحسن أن نعرض لمعنى التجسّد الروحاني، فهاك لتعي الآتي..





تجسّد الأرواح !!

ثمّة إشكال عويص في هذه المسألة؛ فكيف يمكن أن ينكح من كان من عالم الناسوت (=عالم الدنيا)، وهم أولاد آدم الذكور، الحوريّات، وهنّ من عالم الملكوت (=الجنّة)؛ ضرورة أنّ قوانين عالم الناسوت دنيّة سافلة، لا فعليّة لها فيما هو أشرف منها من الملكوتيّات؟!!

قلنا بإيجاز: جوابه في قوله تبارك وتعالى: ﴿**فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا**﴾[1].

وهو نصٌ صريحٌ فصيحٌ مليحٌ أنّ الروح، وهو جبرائيل على ما جزم به مشهور أهل القبلة الأعظم، وهو ذات قدسيّة مفارقة دون كلام عند أهل الأفهام، أضحى بشراً، ولا مجال للتأويل إطلاقاً، فانتبه، وهو معنى التجسّد الروحاني أو تجسّد الأرواح.

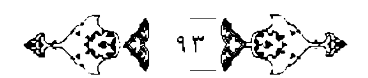
والأمر هو الأمر في قوله تعالى: ﴿**وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَا يَلْبِسُونَ**﴾[2].



---

١. مريم: ١٧.

٢. الأنعام: ٩.



وكذا قوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ (٦٩) فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمِ لُوطٍ﴾[1].

وقد يقال: بأنّ التمثّل هيهنا صوري شبحي ليس ماديّاً ؟!!

قلنا: إنْ سلمناه في بعض الموارد، فلا نسلّمه في: ﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾فهو نصٌ في بشريّة جبرائيل عليه السلام، وإلاّ كان استعمالاً في غير ما وضع له، وهو قبيحٌ جدّاً.

ولا في مثل ما رواه شيخ مشايخنا الصدوق ﷺ(٣٨١هـ) قال: حدثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رحمه الله، قال: حدثنا علي ابن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن هاشم، عن عبد السلام بن صالح الهروي، عن الرضا عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**لما عرج بي إلى السماء، أخذ بيدي جبرئيل، فأدخلني الجنة فناولني من رطبها، فأكلته، فتحوّل ذلك نطفة في صلبي، فلما أهبطت إلى الأرض واقعت خديجة عليها السلام، فحملت بفاطمة عليها السلام، ففاطمة**



---

١. هود: ٦٩.

حوراء إنسية، وكلّما اشتقت إلى رائحة الجنة، شممت رائحة ابنتي فاطمة عليها السلام»[1].

قلت: وإسناده صحيح دون كلام.

فمن القرائن القاطعة لتجسّد الشيء الملكوتي ماديّاً دنيوياً، الآثارُ الماديّة؛ فرطب الجنّة، وهي من الملكوت لا ريب، أضحت ماءً دنيوياً مقدّساً في صلب سيّد الخلق ﷺ، أولد الزهراء، سيّدة نساء العالمين أرواح العالمين لها الفداء.

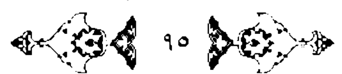
وهل قوله تعالى: ﴿**وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ (٦٩) فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمِ لُوطٍ**﴾ تمثّل شبحي أم تجسّد مادّي ؟!!

مجموع القرائن الداخليّة في الآية، منها مجيء إبراهيم عليه السلام بعجل حنيذ (سمين)، وعدم معرفته بملائكيّتهم، وخطابهم له، وبالعكس، بصوت البشر المادّي، تؤكّد التجسّد المادّي الدنيوي، لا مجرّد الشبحي الصوري، والأمر هو الأمر في جبرائيل مع مريم عليها السلام؛ لقوله تعالى: ﴿بَشَرًا سَوِيًّا﴾.

ومن ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿**إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُودَ فَفَزِعَ**

---

١. التوحيد: ١١٧. جامعة المدرسين، قم.



مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ (٢٢) إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ...، قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ...﴾[1].

ونشير إلى أنّ عدم معرفة داود عليه السلام بملائكيّة الخصمين، لا يضرّ بعصمته ولا علمه، ولا يسعنا البسط، ولنا فيما لا يعرفه المعصوم من العلم الأعلى رسالة، نسأل الله تعالى العون على إنجازها؛ فكثير من النّاس توهم أنّ هذا يضرّ بعلم المعصوم عليه السلام، وهو خطأ.

ولزيادة الفائدة في مسألة التجسّد الروحاني، هاك الدليل القاطع في هذا الأمر؛ فلقد حسب البعض أنّ هذا من العويص، مع أنّه، لمن تتبع أخبار أهل البيت: ليس كذلك ..

---

١. سورة ص: ٢٣.



مثال قطعيَ لتجسّد الأنوار ماديّاً

ولا ريب في كون الأنوار القدسيّة لأهل البيت أشرف من قاطبة الملائكة المقرّبين فمن دونهم، وقد تجسّدوا مادياً؛ فأين الحوريّات عليهنّ السلام من هذا المقام؛ لا قياس، هاك لترى..

روى الكليني عن الحسين، عن محمد بن عبد الله، عن محمد بن سنان، عن المفضل، عن جابر بن يزيد قال قال لي أبو جعفر عليه السلام: «**يا جابر إنّ الله أوّل ما خلق، خلق محمداً صلى الله عليه وآله، وعترته الهداة المهتدين؛ فكانوا أشباحَ نورٍ بين يدي الله**». **قلت وما الأشباح؟!.**

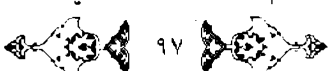
قال عليه السلام: «**ظلّ النور، أبدان نورانية بلا أرواح، وكان مؤيداً بروح واحدة وهي روح القدس، فبه كان يعبد الله وعترته، ولذلك خلقهم حلماء علماء بررة أصفياء، يعبدون الله بالصلاة والصوم والسجود والتسبيح والتهليل، ويصلون الصلوات ويحجون ويصومون**»[1].

قلت: إسناده صحيح على الأظهر الأقوى، تلقاه أصحابنا بالقبول. وهو نصٌ أنّ وجودَ أهل البيت عليهم السلام



---

١. الكافي ١: ٤٤٢. رقم: ١٠. باب مولد النبي.



قبل الخلق الدنيوي المادّي، نوريٌّ قدسيٌّ، فجنسهم النور، وفصلهم: روح القدس، لا غير.

وقوله عليه السلام: «**بلا أرواح**» بلا روح الشهوة والغضب الدنيويين، المسانخين لعالم الدنيا؛ إذ لا روح عندهم إلاّ روح القدس، وهو قوله عليه السلام: «ظلّ النور، أبدان نورانية بلا أرواح، وكان مؤيداً بروح واحدة وهي روح القدس».

ومن ذلك ما أخرجه الكليني، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن الحسين، عن أبي سعيد العصفوري، عن عمرو بن ثابت، عن أبي حمزة قال: سمعت علي بن الحسين عليه السلام يقول:

«**إنّ الله خلق محمداً وعلياً وأحد عشر من ولده، من نور عظمته، فأقامهم أشباحاً في ضياء نوره، يعبدونه قبل خلق الخلق، يسبحون الله ويقدسونه، وهم الأئمة من ولد رسول الله صلى الله عليه وآله**»[1].

قلت: إسناده جيّد، وهناك ما يلزم تحقيقه في حال العصفري أو العصفوري، لم أر من تعرض له من كبار أهل النقد، خلاصته أنّ الرجل، ثقة من الأجلاء؛ فلينظر.



١. الكافي ١: ٤٤٢. باب مولد النبي.

والأخبار في هذا قطعيّة الصدور، وهي صريحة في كون أهل البيت عليهم السلام، قبل خلق الدنيا، أنواراً حول العرش، ليسوا بشراً من لحم ودم وعظم، لكن لما قضى الله تعالى بخلق الدنيا ولا رآدّ لقضائه سبحانه، أنزلهم من ذلك العالم العرشي (=عالم روح القدس)، فكساهم أجساداً من طينة عليين، فأضحوا بشراً يأكلون الطعام ويمشون في الأسواق، يتناكحون ويتناسلون، يجوعون ويعطشون، يجاهدون ويقتلون، أوراح العالمين لهم الفداء.

وحوريّات شيث ويافث عليهما السلام الملكوتيّات، على هذا المنوال، حذو القذّة بالقذّة في التجسّد، فلقد تجسّدن دنيوياً، فأضحين فتيات كفتيات الدنيا، سوى أنّهنّ مطهّرات تماماً، فاحفظ هذا، فمستند التجسّد أخباراً قطعيّة لا يتجرّء عليها متجرّىء.

نصّ صحيح في تجسّد الملك مادياً

روى الكليني عن محمد بن يحيى وغيره، عن محمد بن أحمد، عن موسى بن عمر(بن بزيع ثقة) عن ابن سنان (محمد الزاهري)عن أبي سعيد القماط(خالد بن سعيد ثقة)، عن بكير بن أعين (ثقة من الأجلاء الخواص) قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام: لأي علّة وضع الله الحجر في الركن الذي هو فيه، ولم يوضع في غيره، ولأيّ علّة تقبّل، ولأيّ علة أخرج من الجنة، ولأيّ علّة وضع ميثاق العباد والعهد فيه، ولم يوضع في غيره، وكيف السبب في ذلك تخبرني جعلني الله فداك؛ فإنّ تفكري فيه لعجب؟!!!.

فقال عليه السلام: «**سألت وأعضلت في المسألة...، فأمّا علّة ما أخرجه الله من الجنة، فهل تدري ما كان الحجر**»؟!.

قلت (بكير بن أعين): لا.

قال عليه السلام:«**كان ملكاً من عظماء الملائكة عند الله، فلما أخذ الله من الملائكة الميثاق، كان أوّل من آمن به وأقر ذلك الملك، فاتخذه الله أميناً على جميع خلقه، فألقمه الميثاق، وأودعه عنده، واستعبد الخلق أن يجددوا عنده في كلّ سنة الإقرار**



بالميثاق والعهد الذي أخذ الله عز وجل عليهم، ثمّ جعله الله مع آدم في الجنّة، يذكره الميثاق ويجدد عنده الإقرار في كلّ سنة..

فلما عصى آدم وأُخرج من الجنة، أنساه الله العهد والميثاق الذي أخذ الله عليه وعلى ولده لمحمد صلى الله عليه وآله ولوصيه عليه السلام وجعله تائهاً حيران..

فلما تاب الله على آدم حول ذلك الملك في صورة درة بيضاء، فرماه من الجنة إلى آدم عليه السلام، وهو بأرض الهند، فلما نظر إليه آنس إليه وهو لا يعرفه بأكثر من أنّه جوهرة..

وأنطقه الله عز وجل، فقال له: يا آدم أتعرفني؟!. قال: لا. قال: أجل استحوذ عليك الشيطان فأنساك ذكر ربك، ثمّ تحول إلى صورته التي كان مع آدم في الجنة، فقال لآدم: أين العهد والميثاق؟!.

فوثب إليه آدم وذكر الميثاق وبكى وخضع له وقبّله، وجدد الإقـرار بالعهد والميثاق، ثم حوله الله عز وجل إلى جوهرة الحجر، درة بيضاء صافية تضيء فحمله آدم عليه السلام على عاتقه إجلالاً له وتعظيماً، فكان إذا أعيا حمله عنه جبرئيل عليه السلام، حتى وافى به مكة، فما زال يأنس به بمكة ويجدد الإقرار له كل يوم وليلة..





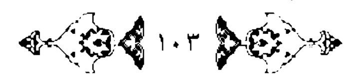
ثمّ إنّ الله عز وجل لما بنى الكعبة وضع الحجر في ذلك المكان؛ لأنّه تبارك وتعالى حين أخذ الميثاق من ولد آدم أخذه في ذلك المكان، وفي ذلك المكان ألقم الملك الميثاق، ولذلك وضع في ذلك الركن، ونحّى آدم من مكان البيت إلى الصفا، وحواء إلى المروة، ووضع الحجر في ذلك الركن، فلما نظر آدم من الصفا وقد وضع الحجر في الركن، كبر الله وهلله ومجده؛ فلذلك جرت السنة بالتكبير واستقبال الركن الذي فيه الحجر من الصفا..

فإنّ الله أودعه الميثاق والعهد دون غيره من الملائكة؛ لأن الله عز وجل لما أخذ الميثاق له بالربوبية ولمحمد صلى الله عليه وآله بالنبوة ولعلي عليه السلام بالوصية، اصطكّت فرائص الملائكة؛ فأول من أسرع إلى الإقرار، ذلك الملك، لم يكن فيهم أشد حباً لمحمد وآل محمد صلى الله عليه وآله منه؛ ولذلك اختاره الله من بينهم، وألقمه الميثاق، وهو يجيء يوم القيامة وله لسان ناطق وعين ناظرة، يشهد لكل من وافاه إلى ذلك المكان وحفظ الميثاق»[1].

قلت: إسناده صحيح على الأظهر الأقوى، رجاله ثقات

---

١. الكافي ٤: ١٨٦، رقم: ٣. باب الحجر وعلة استلامه.



موثقون كلّهم، حتّى محمّد بن سنان الزاهري..؛ ففيه كلام مرجوح لا يضر.

والحديث نص ظاهر في تجسّد الملك حجراً ماديّاً أسود في الدنيا، وهذا لا ينافي أن يكون جوهرة ملكوتيّة في الجنّة، كما أنّه لا ينافي أن يتجرّد فيكون عقلاً مفارقاً كبقيّة الملائكة، ولا يسعنا البسط.

كلمة للشيخ القطيفي قدس سره في نكاح الجنّ

قال الشيخ أحمد القطيفي (١٢٤٥هـ) قدّس سرّه في رسائله:

مسألة: هل يجوز للبشر نكاح الجنّ أم لا ؟!.

لم أقف على من تعرّض لهذه المسألة إلّا الشيخ سليمان الماحوزيّ: في أزهار الرياض، قال رحمه الله: لم أقف في هذه المسألة لأصحابنا على كلام نفياً وإثباتاً.

وذكر اختلاف العامّة في المسألة، وأدلّة المانعين منهم والمجوزين، واختار هو الجواز، واستدلّ عليه بأصالة الجواز وأصل الإباحة، وبعموم ما دلّ على شرعيّة النكاح والترغيب فيه، وعدم ثبوت كون اختلاف الجنس مانعاً، وبما رواه عن أبي هريرة: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**إنّ أحد أبوي بلقيس كان جنّيّا**». وبما رواه الصدوق: في من لا يحضره الفقيه بإسناده عن القاسم بن عروة: عن بريد العجلي: عن أبي جعفر عليه السلام: قال «**إنّ الله تعالى وتبارك أنزل على آدم عليه السلام: حوراء من الجنة، فزوّجها أحد ابنيه، و تزوّج الآخر**





ابنة الجانّ؛ فما كان في الناس من جمال كثير أو حسن خلق، **فهو من الحوراء، وما كان فيهم من سوء خلق، فهو من ابنة الجانّ**».

قال رحمه الله: وإذا ثبت جوازه في الشرائع المتقدّمة ثبت جوازه في شريعتنا؛ لعدم ثبوت نسخه. انتهى كلام الماحوزي.

وأقول (=القطيفي): ما اختاره رحمه الله تعالى من الجواز هو الحقّ، للأصل السالم من المعارض، ولظاهر قوله تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُمْ ما فِي الأَرْضِ جَمِيعاً﴾.

وظاهر عموم قولهم عليهم السلام: «**كلّ شيء لك حلال حتّى تعرف الحرام بعينه**». ولما رواه في من لا يحضره الفقيه من الحديث المذكور، ومضمونه مرويّ بطرق متعدّدة لا تخفى على المتتبع، مع عدم ورود نسخه، فاستصحب مشروعيّته، حتّى يثبت المزيل الناقل عن يقين المشروعيّة.

ولخبر تزويج أمير المؤمنين عليه السلام أحدهم جنّية من جنّ وادي نصيبين، ولأنّ نكاح الجنّية بدون أن تكون في صورة البشر محال على البشر، فإذا صارت في صورة البشر، جرى عليها أحكام البشر فصحّ نكاحها، ودخلت في أدلّة جواز نكاح البشر كتاباً وسنةً وجماعاً؛ لأنّ الأحكام الشرعيّة تدور على الصورة النوعيّة، الّتي هي مظهر الماهيّة حلّاً وتحريماً، ونجاسةً وطهارةً.



ولا ينافيه جواز تمكّنها من التشكّل بغير تلك الصورة حينئذ، وإمكان ظهورها في غيرها؛ فإنّ المدار على الصورة المنكوحة حال النكاح، لا على الحقائق العينيّة، فإنّا ننكح بعض المسلمات من البشر، ونحن نعلم أن حقيقتها العينيّة وصورتها النفسيّة، بل الخياليّة، كلب أو خنزير أو قرد أو غير ذلك، لكن حلّ لنا نكاحها بحسب الصورة الظاهرة المحسوسة.

وأمّا الاستدلال على الجواز بخبر أبي هريرة: ففيه مع شدّة ضعفه وخروجه عن أخبار الفرقة، أن دلالته موقوفة على ثبوت نكاح سليمان عليه السلام: لها، وإلّا احتمل فيه -إنْ سلّم- أنّه نكاح على غير وفق الشريعة. وقد وقفتُ في كلام بعض الأدباء المأمونين، نقلًا من حاشية السيد نور الله الشوشتري: على البيضاوي ما لفظه: قال السيد المرتضى: في كتابه الموسوم بصحيفة الحقائق، رواية عن معاوية بن عمار: سألت الصادق عليه السلام: عن آدم عليه السلام: أكان يزوّج ابنته من ابنه؟!. فقال «معاذ الله، لو فعل ذلك ما رغب عنه رسول الله صلى الله عليه وآله، وما كان دين آدم إلّا دين رسول الله صلى الله عليه وآله، إنّ الله تعالى لما أهبط آدم وحوّاء إلى الأرض، وجمع بينهما، ولدت حواء قابيل، ثمّ ولدت هابيل، فلما أدرك قابيل: أظهر الله له جنّيّة من الجنّ يقال لها جمانة: في صورة إنسيّة، فأوحى الله إلى آدم: أن زوّجها من قابيل الخبر.



وفيه دلالة واضحة على عدم نسخ ذلك، وعلى أنّه إنّما نكحها في صورة إنسيّة، فعلى الصورة دار الحكم، والله العالم[1].

أقول: لما قال -في الجملة- وجه وجيه، ولقد كان الأولى به رحمه الله أن يستدلّ بأدلّة قطعيّة..

فمن ذلك -عدا ما ذكرنا من الأخبار الثابتة- قوله تعالى: ﴿فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾[2]. وقوله تعالى: ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾[3].

قلت: فالآيتان - بضميمة العلم الضروري بالمعاد الجسماني- نصٌ أنّ نكاح الحوريّات من قبل أهل الجنّة، أمرٌ سيقع، بل قد وقع في أولاد آدم فعلاً، فلا محيص عنه.

لكنْ ثمّة أمور:

الأوّل: الأقوى أنّ نكاح الحوريّات، لم يقع إلاّ لأولاد آدم الأوائل، هابيل وشيث ويافث عليهم السلام، والدليل على استمراره في الدنيا، فيمن عداهم، مفقود، بل النصوص الكثيرة تومىء وتشير إلى أنّه لا يتحقق إلاّ في الجنّة.

---

١. رسائل القطيفي ٣: ٤٧٥. دار المصطفى لإحياء التراث، لبنان.

٢. الرحمن: ٥٦.

٣. الرحمن: ٧٤.

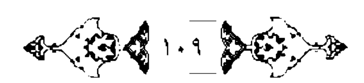
الثاني: لا مانع عقلاً وخارجاً من نكاح الحوريّة أو الجنيّة من قبل البشر، بل قد وقع هذا في أولاد آدم الأوائل.

الثالث: هل يجوز شرعـًا لبقيّة البشر - عدا أولاد آدم الأوائل- نكاح الجنّيات في الدنيا ؟!!.

قلنا: لا مانع منه عقلاً، على ما اتّضح، بل قد وقع في الشرع الأوّل، ولم يرد نسخ، فيستصحب، والأصل الحّل؛ فتأمّل جيّداً، فلعلّ ما وقع في الشرع الأوّل لغرض إبتداء النسل فشرّع، فينتفي التشريع بانتفائه فيمن بعدهم.

ويرد عليه -فيما ربما يقال- ضعيف؛ بعدم النسخ، وأصلي الاستصحاب والحلّ، والمعصوم لم يبيّن نسخاً أو نهياً، فلاحظ.





بعض أقوال أهل السنّة

قال أحمد بن غنيم المالكي(١١٢٦هـ): سئل الإمام مالك عن نكاح الجن فقال: لا أرى به بأساً في الدين[١].

قال ابن تيمية (٧٢٨هـ) في كتابه مجموع الفتاوى: وقد يتناكح الإنس والجنّ، وهذا كثير معروف، وقد ذكر العلماء ذلك وتكلّموا عنه، وكره أكثر العلماء مناكحة الجن[٢].

وقال الفخر الرازي(٦٠٦هـ) في تفسيره: إنّ الجنّ لهم أولاد وذريات، وإنّما الخلاف في أنّهم هل يواقعون الإنس أم لا ؟!.

والمشهور أنّهم يواقعون، وإلاّ لما كان في الجنّة (جمع الجنّ) أحساب ولا أنساب، فكان مواقعة الإنس إياهن، كمواقعة الجنّ من حيث الإشارة إلى نفيها[٣].

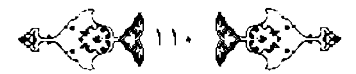
قلت: قوله: كمواقعة الجنّ من حيث الإشارة إلى نفيها. تفسير لقوله تعالى: ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلا جَانٌّ﴾.

---

١. الفواكه الدواني ٢: ٣. دار الفكر.

٢. مجموع الفتاوى ١٩: ٣٩. مجمع الملك فهد، المدينة المنوّرة.

٣. تفسير الرازي ٢٩: ٣٧٦. دار إحياء التراث العربي، بيروت.



رأي السيد الطباطبائي صاحب الميزان قدس سره :

الطبقة الأولى من الانسان، وهي: آدم وزوجته، تناسلت بالازدواج فأولدت بنين وبنات (إخوة وأخوات) فهل نسل هؤلاء بالازدواج بينهم وهم إخوة وأخوات، أو بطريق غير ذلك؟!!.

ظاهر إطلاق قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ على ما تقدم من التقريب أنّ النسل الموجود من الانسان إنّما ينتهي إلى آدم وزوجته، من غير أن يشاركهما في ذلك غيرهما من ذكر أو أنثى، ولم يذكر القرآن للبث إلاّ أياهما، ولو كان لغيرهما شركة في ذلك لقال: وبث منهما ومن غيرهما، أو ذكر ذلك بما يناسبه من اللفظ، ومن المعلوم أنّ انحصار مبدأ النسل في آدم وزوجته يقضي بازدواج بنيهما من بناتهما.

وأمّا الحكم بحرمته في الاسلام، وكذا في الشرائع السابقة عليه على ما يحكى، فإنّما هو حكم تشريعي يتبع المصالح والمفاسد، لا تكويني غير قابل للتغيير، وزمامه بيد الله سبحانه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، فمن الجائز أن يبيحه يوماً؛ لاستدعاء الضرورة ذلك، ثمّ يحرّمه بعد ذلك؛ لارتفاع الحاجة واستيجابه انتشار الفحشاء في المجتمع.



والقول بأنّه على خلاف الفطرة، وما شرعه الله لأنبيائه دين فطري؛ قال تعالى:﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾[1].

فاسدٌ؛ فإنّ الفطرة لا تنفيه، ولا تدعو إلى خلافه، من جهة تنفرها عن هذا النوع من المباشرة (مباشرة الأخ الأخت) وإنّما تبغضه وتنفيه؛ من جهة تأديته إلى شيوع الفحشاء والمنكر، وبطلان غريزة العفة بذلك، وارتفاعها عن المجتمع الانساني، ومن المعلوم أنّ هذا النوع من التماس والمباشرة إنّما ينطبق عليه عنوان الفجور والفحشاء في المجتمع العالمي اليوم، وأما المجتمع يوم ذاك، فليس هناك بحسب ما خلق الله سبحانه إلاّ الأخوة والأخوات، والمشية الإلهية متعلقة بتكثرهم وانبثاثهم، فلا ينطبق عليه هذا العنوان.

والدليل على أنّ الفطرة لا تنفيه؛ من جهة النفرة الغريزية، تداوله بين المجوس أعصاراً طويلة على ما يقصه التاريخ، وشيوعه قانونياً في روسيا على ما يحكى، وكذا شيوعه سفاحاً من غير طريق الازدواج القانوني في أوربا.

وربما يقال: إنّه مخالف للقوانين الطبيعية، وهي التي تجرى

---

١. الروم: ٣٠.



في الإنسان قبل عقده المجتمع الصالح لإسعاده؛ فإنّ الاختلاط والاستيناس في المجتمع المنزلي يبطل غريزة التعشق والميل الغريزي، بين الاخوة والأخوات، كما ذكره بعض علماء الحقوق.

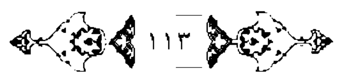
وفيه: أنّه ممنوع كما تقدم أولاً، ومقصور في صورة عدم الحاجة الضرورية ثانياً، ومخصوص بما لا تكون القوانين الوضعية غير الطبيعية حافظة للصلاح الواجب الحفظ في المجتمع، ومتكفلة لسعادة المجتمعين، وإلاّ فمعظم القوانين المعمولة والأصول الدائرة في الحياة اليوم غير طبيعية....

وفي الاحتجاج عن السجاد عليه السلام في حديث له مع قرشي يصف فيه تزويج هابيل بلوزا أخت قابيل، وتزويج قابيل بإقليما أخت هابيل....

أقول (= السيد الطباطبائي قدس سره): وهذا الذي ورد في الحديث، هو الموافق لظاهر الكتاب والاعتبار، وهناك روايات أُخَر تعارضها، وهي تدلّ على أنّهم تزوجوا بمن نزل إليهم من الحور والجان، وقدْ عرفتَ الحقَّ في ذلك[1]. اهـ.

---

١. الميزان ٤: ١٤٥-١٤٧. مؤسسة النشر الإسلامي، قم.



مناقشة السيّد الطباطبائي!!

قلت: فيما ذكر رضوان الله تعالى عليه، ما لا يخفى من مخالفة القواعد، فلا ندري، فلعلّه وهو الخريت الجهبذ قدّس الله تعالى نفسه الشريفة، لم يكن يستحضر حالة التصنيف مضان الأخبار الثابتة، في نفي وقوع زواج أولاد آدم بأخواتهم، وأنّه من فعل المجوس لعنهم الله تعالى..؛ يشهد لذلك أنّه لم يسرد أياً من الأخبار النافية في كتابه الميزان إطلاقاً، فهاك ما يرد عليه قدس الله نفسه الزكيّة..

الأوّل: الأخبار النافية لنكاح أولاد آدم عليه السلام بأخواتهم؛ لكثرة طرقها، مستفيضة مشهورة، فهي أقوى من الأخبار المثبتة دون أدنى كلام، بل ليس للأخبار المثبتة إلاّ طريقاً متّصلاً واحداً؛ فهو شاذٌّ نادر منكر مطّرح يتيم، فلا ينهض في التعارض إطلاقاً.

الثاني: الخبر المثبت موافق لقول العامّة؛ ولقد أمر أهل البيت عليهم السلام بترك ما وافق العامّة في موارد النزاع المذهبي، كما فيما نحن فيه؛ إذ الرشد في خلافهم، إجماعاً وضرورةً.

الثالث: ما ذهب إليه قدس سره ينافي وجوب الأخذ بما اشتهر من الروايات النافية واستفاضتها، بل منهيّ عنه؛ لقول المعصوم



المتلقى بالقبول: «**خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذ النادر**» وهو يفيد الوجوب إجماعاً، لا ريب.

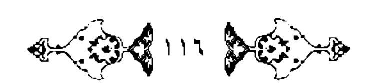
الرابع: أمّا قوله رضوان الله عليه: وهذا الذي ورد في الحديث، هو الموافق لظاهر الكتاب والاعتبار....

ففي غاية العجب؛ إذ لا ظهور في البين إطلاقاً، ولا اعتبار نهائيّاً؛ فلولا الأخبار عن أهل البيت عليهم السلام: لما عرفنا كوع المسألة من بوعها؛ ولا ندري أين ظهر له قدس سره في كتاب الله ما قال، وكيف ؟!!.

الخامس: قوله قدس سره: والدليل على أنّ الفطرة لا تنفيه، من جهة النفرة الغريزية، تداوله بين المجوس أعصاراً طويلة، على ما يقصّه التاريخ.

قلت: عجيبٌ هذا منه قدس سرّه، بل في غاية العجب؛ إذ لا ندري متى أضحى فعل المجوس -بما هم مجوس- لعنهم الله تعالى، دليلاً، مع أنّهم خالفوا قاطبة بني الإنسان؟!!.

وأعجب من ذلك تناسي قول الصادق عليه السلام- في صحيح زرارة-: وأنْ يكون ما قد جرى به القلم، من تحريم ما حرّمَ الله عز وجل من الأخوات على الأخوة، أنزل بعد العصر في يوم



الخميس حوراء من الجنة اسمها نزلة، فأمر الله عز وجل آدم أن يزوجها من شيث فزوجها منه...، فولد الصفوة من النبيين والمرسلين من نسلهما، **ومعاذ الله أن يكون ذلك على ما قالوا من الاخوة والأخوات**».

وهو نصٌّ ظاهر في منافاة الفطرة والسجيّة.

الزبدة: ما ذكره - ناهيك عن شذوذه ونكارته- كبوة لا تشفع لها القواعد المتسالمة بين جهابذتنا رضوان الله تعالى عليهم.





الفصل الأخير

ما رواه أهل السنّة في ذلك

عقيدة أهل السنة بلسان ابن كثير

قال ابن كثير (٧٧٤هـ): ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾[1] وكان من خبرهما فيما ذكره غير واحد من السلف والخلف، أن الله تعالى قد شرع لآدم، عليه السلام، أن يزوج بناته من بنيه لضرورة الحال، ولكن قالوا: كان يولد له في كل بطن ذكر وأنثى، فكان يزوج أنثى هذا البطن لذكر البطن الآخر، وكانت أخت هابيل دميمة، وأخت قابيل وضيئة، فأراد أن يستأثر بها على أخيه، فأبى آدم ذلك إلاّ أن يقربا قرباناً، فمن تقبل منه فهي له، فقربا فتقبل من هابيل ولم يتقبل من قابيل....

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرني ابن خثيم قال: أقبلت مع سعيد بن جبير فحدثني عن ابن عباس قال: نهي أن تنكح المرأة أخاها توأمها، وأمر أن ينكحها غيره من إخوتها، وكان يولد له في كل بطن رجل وامرأة، فبينما هم كذلك ولد له امرأة وضيئة، وولد له أخرى قبيحة دميمة، فقال أخو الدميمة:

---

١. سورة المائدة: ٢٧.



أنكحني أختك وأنكحك أختي. قال: لا أنا أحق بأختي فقربا قرباناً، فتقبل من صاحب الكبش، ولم يتقبل من صاحب الزرع، فقتله.

قال ابن كثير: إسناد جيد[1].اهـ.

قلت: ليس بجيّد، وسيأتي التوضيح.

١. تفسير ابن كثير (ت: سلامة) ٣: ٨٢. دار طيبة للنشر والتوزيع.

ما رواه أهل السنّة
موقوف ابن عبّاس

قال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرني ابن خثيم قال: أقبلت مع سعيد بن جبير فحدثني عن ابن عباس قال: نهي أن تنكح المرأة أخاها توأمها، وأمر أن ينكحها غيره من إخوتها، وكان يولد له في كل بطن رجل وامرأة، فبينما هم كذلك ولد له امرأة وضيئة، وولد له أخرى قبيحة دميمة، فقال أخو الدميمة: أنكحني أختك وأنكحك أختي. قال: لا أنا أحق بأختي فقربا قربانا، فتقبل من صاحب الكبش، ولم يتقبل من صاحب الزرع، فقتله.

قال ابن كثير: إسناد جيد[1].اهـ.

وقال الطبري (٣١٠هـ) في كتابه التاريخ: حدثني القاسم بن الحسن، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج به، وساق نحوه، أو قريب منه...[2].

قلت: ليس هذا الإسناد بحجّة، وإن كان رجاله ثقات فيما قيل؛ لعلّتين، أو أكثر:

١. تفسير ابن كثير (ت: سلامة) ٣: ٨٢. دار طيبة للنشر والتوزيع.

٢. تاريخ الطبري ١: ١٣٩. دار التراث، بيروت.



موقوف ابن عبّاس معلّ بثلاث علل

الأولى: الوقف على ابن عبّاس رضي الله عنه.

أي: والموقوف - فيما نحن فيه-: هو الذي لا يرويه الصحابي عن رسول الله صلى الله عليه وآله، ولا يرفعه إليه، فلا حجيّة فيه؛ لاحتمال أن لا يكون من كلام النبوّة، وهو احتمال معتد به، مبطلٌ للاستدلال؛ يشهد له..

الثانية: الأخذ عن أهل الكتاب.

يحتمل قويّاً أنّ ابن عبّاس رضي الله عنه أخذه عن أهل الكتاب، وستأتي القرينة القويّة على هذا، بعد قليل.

الثالثة: لين الإسناد..؛ فرجاله وإن كانوا كلّهم ثقات أجلّاء عند أهل السنّة، بيد أنّ عبد الله بن عثمان بن خثيم أبو عثمان القاري، مع كونه -في نفسه- ثقة عندهم، إلاّ أنّه ليّن الحديث، ضعّفه غير واحد منهم لأجل ذلك، هاك لترى:

لين ابن خيثم راوي الحديث

قال ابن حجر (٨٥٢هـ) في التهذيب:

قال ابن أبي مريم عن ابن معين: ثقة حجة. وقال عبد الله بن الدورقي عن ابن معين: أحاديثه ليست بالقوية. وقال العجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: ما به بأس صالح الحديث. وقال النسائي: ثقة. وقال مرة: **ليس بالقوي**. وذكره ابن حبان في الثقات قال: **وكان يخطىء**. وقال النسائي: ابن خيثم: **ليس بالقوي**. عليّ بن المديني قال ابن خثيم: **منكر الحديث**[1].

قلت: وقد أدرجه ابن الجوزي(٥٩٧هـ) في الضعفاء[2].

وقال الذهبي (٧٤٨هـ) في كتابه المغني في الضعفاء: عبد الله بن عثمان بن خثيم، وثقه ابن معين مرة، ومرة قال: ليس بالقوي. وقال أبو حاتم: **لا يحتج به**[3].

وقال العقيلي (٣٢٢هـ) في ضعفائه: ابن خثيم...، كان يحدث عن الرجل بالحديث والشيء، لا يحدث بحديثه كلّه، **وكان يحيى وعبد الرحمن، لا يحدثان عن ابن خثيم**[4].

---

١. تهذيب التهذيب ٥: ٣١٤. دائرة المعارف النظاميّة، الهند.

٢. الضعفاء لابن الجوزي(ت: القاضي) ٢: ١٣٢، رقم: ٢٠٧٠. العلمية، بيروت.

٣. المغني في الضعفاء (ت: نور الدين عتر): ٣٤٦، رقم: ٣٢٦٠.

٤. ضعفاء العقيلي ٢: ٢٨١، رقم: المكتبة العلميّة، بيروت.



الزبدة: الرجل -في نفسه- ثقة عند النقّاد، بل من أجلاء أهل السنّة، لكنّ حديثه غير منزّه عن اللين والنكارة والضعف والخطأ؛ فلا يحتج به إلاّ بعد التثبّت، سيما إذا تفرّد ولم يتابعه أحد كما فيما نحن فيه من الأمر الخطير.

ولا أخطر من مسألة تناسل البشر وتكاثر الإنسان، ومنهم الأنبياء والأوصياء وأهل العصمة، عن طريق نكاح الأخت؛ ففيه تقويّة لأهل الباطل من المجوس ومن نهج نهجهم من أهل الكتاب، سيما اليهود، ومحال عادةً أن يصدر هذا عن معصوم.

الحاصل: حديث ابن خيثم - فيما نحن فيه من الفروج- يكتب، لكن لا يحتجّ به؛ للتفرّد وعدم الشاهد، ولحكومة أو ورود أدلّة الاحتياط في الفروج عليه، عدا هذا..

موقوف ابن عبّاس من الإسرائيليّات

قال الطبري في تاريخه: حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن **بعض أهل العلم بالكتاب الأول** أن آدم أمر ابنه قينا أن ينكح توءمته هابيل، وأمر هابيل أن ينكح أخته توءمته قينا، فسلم لذلك هابيل ورضي، وأبى ذلك قين وكره تكرما عن أخت هابيل، ورغب بأخته عن هابيل، وقال، نحن ولادة الجنة، وهما من ولادة الأرض، وأنا أحق بأختي- ويقول بعض أهل العلم من أهل **الكتاب الأول**: بل كانت أخت قين من أحسن الناس، فضن بها عن أخيه، وأرادها لنفسه- والله أعلم أي ذلك كان- فقال له أبوه: يا بني إنّها لا تحل لك، فأبى قين أن يقبل ذلك من قول أبيه، فقال له أبوه: يا بني، فقرب قربانا، ويقرب أخوك هابيل قربانا، فأيكما قبل الله قربانه فهو أحق بها، وكان قين على بذر الأرض، وكان هابيل على رعاية الماشية، فقرب قين قمحا، وقرب هابيل أبكارا من أبكار غنمه [١].

قلت: المقصود بالكتاب الأول: التوراة، أو عامّة ما أنزل على أهل الكتاب، قبل مجيء الإسلام؛ وهي محرّفة قد طرأ

١. تاريخ الطبري ١: ١٣٩. دار التراث، بيروت.



عليها التغيير والتبديل، كما أنّها منسوخة الشريعة بما أنزل على نبيّنا، إجماعاً وقولاً واحداً.

لذلك ليست هي بحجّة إجماعاً إذا لم يشهد لها القرآن والسنّة، وهي التي يصطلح عليها العلماء: الإسرائيليّات.

قال ابن تيمية (٨٢٧هـ): قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾[1] وقال تبارك وتعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا لَوْلَا أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ مُوسَى أَوَلَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ قَالُوا سِحْرَانِ تَظَاهَرَا وَقَالُوا إِنَّا بِكُلٍّ كَافِرُونَ (٤٨) قُلْ فَأْتُوا بِكِتَابٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَى مِنْهُمَا أَتَّبِعْهُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾[2].

وإذا كان الأمر كذلك، فهو سبحانه يذمهم على ترك اتباع ما أنزله في التوراة والإنجيل، وعلى ترك اتباع ما أنزله في القرآن، وبيّن كفرهم بالكتاب الأول وبالكتاب الثاني، وليس في شيء من ذلك أنّه أمرهم أن يحكموا بالمنسوخ من الكتاب الأول؛ كما

١. آل عمران: ١٨٤

٢. القصص: ٤٨.



ليس فيه أمرهم أن يحكموا بالمنسوخ في الكتاب الثاني[1].

وقال ابن تيمية أيضاً: كُفْر النصارى من جنس كفر اليهود، فإنّ اليهود **بدلوا معاني الكتاب الأول**، وكذبوا بالكتاب الثاني: وهو الإنجيل، وكذلك النصارى بدلوا معاني الكتاب الأول التوراة والإنجيل، وكذبوا بالكتاب الثاني: وهو القرآن[2].

وأخرج البيهقي(٤٥٨هـ) قال: وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار، قال: حدثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق، قال: حدثني رجل من أهل مكة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أنّ مشركي قريش بعثوا النضر بن الحارث، وعقبة بن أبي معيط إلى **أحبار اليهود** بالمدينة وقالوا لهم: سلوهم عن محمد وصفوا لهم صفته وأخبروهم بقوله فإنّهم **أهل الكتاب الأول** وعندهم علم ما ليس عندنا من علم الأنبياء...[3].

وإذن فالكتاب الأوّل هو: التوراة، أو مجموع التوراة والإنجيل، أو مجموعهما مع ما عندهم من صحف.

---

١. الجواب الصحيح (ت: علي حسن) ٢: ٤٥٢. دار العاصمة، السعوديّة.

٢. الجواب الصحيح (ت: علي حسن) ٢: ٤٠٧. دار العاصمة، السعوديّة.

٣. دلائل النبوّة ٢: ٢٧٠. الكتب العلمية، بيروت.



كلمة مهمّة لابن كثير في الاسرائيليات

قال ابن كثير (٧٤٧هـ): غالب ما يرويه إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير في تفسيره، عن هذين الرجلين: عبد الله بن مسعود **وابن عباس**، ولكن في بعض الأحيان ينقل **عنهم ما يحكونه من أقاويل أهل الكتاب**، التي أباحها رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال: «بلغوا عنّي ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» رواه البخاري...، لكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتقاد؛ فإنّها على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما علمنا صحته ممّا بأيدينا، ممّا يشهد له بالصدق، فذاك صحيح.

والثاني: ما علمنا كذبه؛ بما عندنا ممّا يخالفه.

والثالث: ما هو مسكوت عنه، لا من هذا القبيل، ولا من هذا القبيل؛ فلا نؤمن به ولا نكذبه، وتجوز حكايته لما تقدم، وغالب ذلك **ممّا لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني**..؛ ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في هذا كثيراً، ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعدتهم، وعصا موسى من أي الشجر كانت،



وأسماء الطيور التي أحياها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضرب به القتيل من البقرة، ونوع الشجرة التي كلم الله منها موسى، إلى غير ذلك مما أبهمه الله تعالى في القرآن، **مما لا فائدة في تعيينه تعود على المكلفين في دنياهم ولا دينهم**[1].

وفي موضع آخر قال بعد أن سرد أحاديث عن ابن عباس: وقال ابن إسحاق، عن خلاد بن عطاء، عن طاوس، عن ابن عباس قال: كان إبليس - قبل أن يركب المعصية- من الملائكة، اسمه عزازيل، وكان من سكان الأرض، وكان من أشد الملائكة اجتهاداً وأكثرهم علماً؛ فذلك دعاه إلى الكبر، وكان من حيٍّ يسمون جنّاً.

وقال ابن جريج، عن صالح مولى التوأمة وشريك بن أبي نمر، أحدهما أو كلاهما عن ابن عباس قال: إنّ من الملائكة قبيلة من الجن، وكان إبليس منها، وكان يسوس ما بين السماء والأرض. فعصى، فسخط الله عليه، فمسخه شيطانا رجيما -لعنه الله- ممسوخا، قال: وإذا كانت خطيئة الرجل في كبر فلا ترجه، وإذا كانت في معصية فارجه.

وقد روي في هذا آثار كثيرة عن السلف، وغالبها من

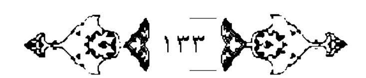
١. تفسير ابن كثير (ت: سلامة) ١: ٩. الكتب العلمية، بيروت.



الإسرائيليات التي تنقل لينظر فيها، والله أعلم بحال كثير منها. ومنها ما قد يقطع بكذبه لمخالفته للحق الذي بأيدينا، وفي القرآن غنية عن كلّ ما عداه من الأخبار المتقدمة؛ لأنّها لا تكاد تخلو من تبديل وزيادة ونقصان، وقد وضع فيها أشياء كثيرة[1]. اهـ

قلت: وكلامه تام، وما نحن فيه من القسم من القسم الثاني لا شكّ ولا ريب، أو لا ينبغي ذلك؛ فلقد دلّ الدليل الثابت عن أهل البيت عليهم السلام أنّ مزعمة التزويج كذب في كذب.

١. تفسير ابن كثير (ت: سلامة) ٥: ١٦٨. الكتب العلمية، بيروت.



الزبدة:

حديث ابن عبّاس مأخوذ عن أهل الكتاب الأوّل؛ أي عن أحبار اليهود من بني إسرائيل؛ فالحديث من الإسرائيليّات التي لا ينبغي التوقّف في ردّها، سيما إذا لم يشهد لها شاهد في الإسلام كما فيما نحن فيه؛ إذ الأصل فيها عند اليهود والنصارى، الكذب والتحريف، والتغيير والتبديل، وهذا معلوم ضرورة.

ولا شاهد فيما نحن فيه لمزعمة زواج أولاد آدم من أخواتهم، سوى ما خرّجه أهل السنّة من حديث ابن عباس، وهو من الإسرائيليات فيما انبلج وبان، فلا حجيّة فيه إطلاقاً.

هذا فيما لو أغمضنا عن لين ابن خيثم، راوي الحديث عن ابن عباس، ولقد عرفت بما لا مزيد عليه أنّه ليّن الحديث؛ فكيف إذا تفرّد.

مشهور أهل السنة بلسان ابن حجر العسقلاني

قال الحافظ العسقلاني (٨٥٢هـ) في الفتح:

وذكر السدي في تفسيره عن مشايخه بأسانيده أنّ سبب قتل قابيل لأخيه هابيل إنّ آدم كان يزوج ذكر كلّ بطن من ولده، بأنثى الآخر، وإنّ أخت قابيل كانت أحسن من أخت هابيل، فأراد قابيل أنْ يستأثر بأخته، فمنعه آدم، فلما ألحَّ عليه أمرهما أنْ يقرّبا قرباناً، فقرّب قابيل حزمة من زرع، وكان صاحب زرع، وقرب هابيل جذعة سمينة، وكان صاحب مواش، فنزلت نار فأكلت قربان هابيل دون قابيل، وكان ذلك سبب الشرّ بينهما، **وهذا هو المشهور**.

ونقل الثعلبي بسند واه، عن جعفر الصادق، أنّه أنكر أن يكون آدم زوج ابناً له، بابنة له، وإنّما زوّج قابيل جنية، وزوج هابيل حورية، فغضب قابيل فقال: يا بني ما فعلته إلاّ بأمر الله فقربا قرباناً، وهذا لا يثبت عن جابر، ولا عن غيره، ويلزم منه أنّ بني آدم من ذرية إبليس؛ لأنّه أبو الجن كلّهم، أو من ذرية الحور العين، وليس لذلك أصل ولا شاهد[1].

---

١. فتح الباري ٦: ٢٦٣. دار المعرفة، بيروت، لبنان.



قلت: وهو كما ترى، فأمّا قوله: **إنّ أبليس أبو الجنّ كلّهم.** فهفوة عجيبة؛ إذ لم يقل به أحد، وإنّما المجمع عليه أنّه أبو الشياطين، وهم صنفٌ من الجن، لا كلّ الجنّ.

معنى خلق حواء من ضلع آدم

ذكر غير واحد من أهل الجهل بأخبار أهل العصمة عليهم السلام أنّ أضلاع آدم ﷺ أقل من أضلاع المرأة؛ لأنّ الله تعالى خلق حـوّاء عليها السلام من ضلع آدم صلوات الله عليه الأيسر.

وهذا التفسير عين الجزاف، ناهيك عن كونه محرّماً، لعلّه مما يتناوله قول النبيّ: من فسرّ القرآن برأيه فهو من أهل النّار؛ ضرورة وجوب الفحص في بيانات أهل العصمة قبل الهذر..

ولقد ورد عنهم: كالذي رواه الصدوق رضوان الله عليه قال: حدثنا محمد بن علي ماجيلويه، عن عمّه، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبي الحسن البرقي، عن عبد الله بن جبلة، عن معاوية بن عمار عن الحسن بن عبد الله، عن آبائه، عن جده الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام قال: جاء نفر من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله اعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله أن قال له: ما فضل الرجال على النساء؟!.

فقال النبي صلى الله عليه وآله: «كفضل السماء على الأرض،



وكفضل الماء على الأرض؛ فالماء يحي الأرض، وبالرجال تحيى النساء، لولا الرجال ما خلقت النساء يقول الله عز وجل: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾[1].

قال اليهودي: لأيّ شيء كان هكذا؟!.

فقال النبي صلى الله عليه وآله: «خلق الله تعالى آدم من طين، ومن فضلته وبقيته خلقت حواء» وأوّل من أطاع النّساء آدم، فأنزله الله تعالى من الجنّة، وقد بيّنَ فضل الرجال على النساء في الدنيا، ألا ترى إلى النّساء كيف يحضن ولا يمكنهن العبادة من القذارة، والرجال لا يصيبهم شيء من الطمث» قال اليهودي صدقت يا محمد[2].

قلت: حديث منجبر بعمل الطائفة.

وفي تفسير العياشي (٣٢٠هـ): عن عمرو بن أبي المقدام عن أبيه قال: سألت أبا جعفر عليه السلام من أي شيء خلق الله حواء ؟!.

فقال عليه السلام: «أي شيء يقولون هذا الخلق»؟!.

---

١. النساء: ٣٤.

٢. علل الشرائع ٢: ٥١٢ .

قلت: يقولون: إنّ الله خلقها من ضلع من أضلاع آدم.

فقال عليه السلام: «كذبوا أكان الله يعجزه أن يخلقها من غير ضلعه»؟! فقلت: جعلت فداك يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله: من أي شيء خلقها؟!.

فقال عليه الصلاة والسلام: «أخبرني أبي عن آبائه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الله تبارك وتعالى قبض قبضة من طين فخلطها بيمينه، وكلتا يديه يمين، فخلق منها آدم، **وفضلت فضلة من الطين فخلق منها حواء**»[1].

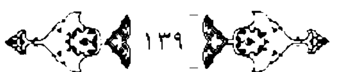
قلت: وهو صريح أنّ أمّنا حوّاء صلوات الله عليها، خلقت من فضل الطينة التي خلق الله تعالى منها آدم عليهما السلام.

والأخبار أنّها خلقت من ضلعه الأيسر مؤولة بهذا؛ كونه مبيناً محكماً، وهي أي أخبار الضلع، مجملة متشابهة؛ فاحفظ.

قال الشيخ الصدوق (٣٨١هـ) رضي الله عنه: وأمّا قول الله عز وجل: ﴿**خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً**﴾ فإنّه رَوِيَ أنّه عزَ وجل خلق من طَينتها زوجها، وبثَ منهما رجالاً كثيراً ونساء، والخبر الذي

---

١. تفسير العياشي (ت: المحلاتي) ١: ٢١٦. المكتبة العلميّة الإسلاميّة، طهران.



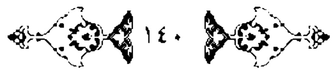
روي أنّ حواء خلقت من ضلع آدم الأيسر، صحيح، ومعناه: من الطينة التي فضلت من ضلعه الأيسر[1].

وقال السيد نعمة الله الجزائري قدس سره (١١١٢هـ): أقول: هذا الخبر معمول عليه بين أصحابنا رضوان الله عليهم، وما ورد من أنّه تعالى خلق من ضلع من أضلاعه، وهو الضلع الأيسر القصير، محمولٌ على التقية، أو على التأويل، أو بأن يراد أن الطينة التي قررها الله سبحانه لذلك الضلع خلق منها حواء؛ لأنّها خلقت منه بعد خلقه فإنه يلزم كما قال عليه السّلام أن يكون آدم ينكح بعضه بعضاً، فيقوى بذلك مذهب المجوس في نكاح المحرمات[2].

قال البحراني رضوان الله عليه (١١٨٦هــ) في الحدائق: فمعنى قولهم أنّ حواء خلقت من آدم، أو من ضلعه، ليس على ما يتبادر في الظاهر كما فهمه العامة وقالوا به، بل المراد إنّما هو باعتبار الطينة، وحينئذ فالتكذيب للعامة، إنّما هو فيما فهموه من الخبر وحملوه عليه، وإلى هذا يؤوّل كلام الصدوق رضي

١. من لا يحضره الفقيه (ت: علي غفاري) ٣: ٣٨١. جامعة المدرسين، قم.

٢. النور المبين في قصص المرسلين: ٢٨ .مكتبة المرعشي، قم.



الله عنه في الفقيه المتقدم؛ فإنّه جعله وجه جمع بين الأخبار[1].

وقال المجلسي(١١١١هـ): فالأخبار السابقة إمّا محمولة على التقية، أو على أنّها خلقت من طينة ضلع من أضلاعه[2].



١. الحدائق الناظرة ٢٣: ٧. جامعة المدرسين، قم.

٢. بحار الأنوار ١١: ١١٦. مؤسسة الوفاء، بيروت.



تفسير آية: ﴿ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾

قال الله تعالى:

﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً...﴾[1].

قلت: ثمّة عويص في هذه الآية، ربما أوقع الكثير في الحيص بيص، هاك البيان والتبيان بإيجاز..

أجمع علماء أهل القبلة، سنّة وشيعة أنّ النفس الواحدة، هو أبونا آدم عليه الصلاة والسلام، وهو بضميمة قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾ دليلٌ على انحصار النسل بأولاد آدم.

ولقد مرّ قول السيّد الطباطبائي: قوله تعالى: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ أنّ النسل الموجود من الانسان إنّما ينتهي إلى آدم وزوجته، من غير أن يشاركهما في ذلك غيرهما من ذكر أو أنثى، ولم يذكر القرآن للبث إلاّ أياهما، ولو كان لغيرهما شركة في ذلك لقال: **وبث منهما ومن غيرهما**.اهـ.

---

١. النساء: ١.



قلت: هذا عجيبٌ منه قدّس سرّه؛ لمجموع أمرين: فالآية ناظرة إلى أصل الخلقة، وأنّه في المرتبة الأولى من آدم وحوّاء لا غير، هذا أولاً.

وثانياً: فالقرآن نزل بلسان عربيّ، والعرب ناهيك عن الشرائع، لا تنسب النسل إلاّ إلى الأب دون الأم، وعليه فالنسب إلى آدم وحواء في المرتبة الأولى؛ كونها أصل الخلقة، وإلى أولادهما الذكور دون الإناث في المرتبة الثانية، وأمّا الحوريّة والجنيّة، أو أيّ أمّ أخرى، فمجرّد وعاء مادّي للنفس المخلوقة عن الأب.

قال صاحب البحار في هذا: أقول: يمكن أن يقال: المراد بالخلق من نفس واحدة الخلق من أب واحد، كما يقال: بنو تميم كلّهم نشؤوا من تميم، ولا ينافيه شركة الأم، كما لا ينافيه اشتراط سائر الشرائط، واشتراك غيرها من العلل[1].

قلت: وهو جيّد للغاية، موافق لما جاء عن العرب، ناهيك عمّا نزل به القرآن، ضرورة أنّ مردّ الأنساب إلى الآباء لا الأمهات، سواء كنّ إنسيات أو حوريات أو جنّيات؛ إذ الأم مجرّد ظرف مادّي، لذلك ليست هي أصلاً في الأنساب، إذ



١. بحار الأنوار ١١: ٢٣٣. مؤسسة الوفاء، بيروت.



حقيقة الأنساب تقوم بالنفس، وهي من الملكوت، لا المادة التي هي ملْك وناسوت، وهي أي النفس في الآباء، وأمّا الأمّهات - بما هي ظرف - فمادّة لا غير؛ وهو معنى قول كبار أهل المعرفة: لا مادّة إلاّ بنفس، وكما قال الفيض (١٠٩١هـ) رضوان الله عليه: لا ملْكَ إلاّ بملكوت[١]، فافهم.

وثالثاً: دلالة قوله تعالى: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾ على انحصار النسل بنكاح أولاد آدم بأخواتهم، ونفي من عداهم، مردّه إلى مفهوم اللقب، ومشهور علمائنا الأعلام، كما هو أوضح من أن يخفى، على عدم حجيّة مفهوم اللقب.

---

١. التفسير الصافي (ت: حسين الأعلمي) ١: ٤١٥. مؤسسة الهادي، قم.



فائدة في أصل حجيّة أصحاب الإجماع

لعلّ هذا العنوان هيهنا استطرادٌ قبيح، لكن ثمّة ضرورة ترفع قبحه، وتثبت حسنه، فكثير من الأخبار الضعيفة تصحّ على هذا المبنى، الذي عليه أكثر المتأخرين فيما جزم السيد العاملي[1]، من ذلك رسالتنا المتواضعة في تناسل البشر..

فهاك أقوال جماعة من جهابذتنا رضوان الله تعالى عليهم في العمل بهذا الأصل، كالآتي:

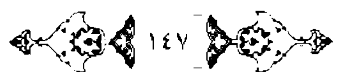
قال الشهيد الأوّل ﷺ (٧٦٨هـ) في غاية المراد: روى الشيخ -في الحسن- عن ابن محبوب، عن خالد بن جرير - بالجيم والمهملتين - عن أبي الربيع الشامي قال: قال أبو عبد الله عليه السلام.... وقد قال الكشّي: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عن الحسن بن محبوب.

قلت (=الشهيد الأوّل): في هذا توثيق ما لأبي الربيع الشامي، واسمه خليد بن أوفي.اهـ كلام الشهيد ﷺ[2].

---

١. جزم بذلك السيد العاملي (١٢٢٨هـ) في مفتاح الكرامة (ت: الخالصي) ٥: ٦٢، و: ١٥: ٤٨. مؤسسة النشر الإسلامي، قم.

٢. غاية المراد في شرح الإرشاد ٢: ٤١. مؤسسة النشر الإسلامي، قم.



قلت: في كونه توثيقاً نظر شديد، لكنّ بأيّ حال، فالإسناد صحيح حجّة؛ لكونه ممّا صحّ عن الحسن بن محبوب، وهو من أصحاب الإجماع، فلا يلتفت إلى من بعده حتّى لو كان مجهولاً.

قال الشيخ البهائي (١٠٣١هـ) رضوان الله تعالى عليه: أوّل من سلك هذا الطريق من علمائنا المتأخرين، شيخنا العلامة جمال الحق والدين، الحسن بن المطهر الحلي قدس الله روحه، ثمّ إنّهم أعلى الله مقامهم، ربما يسلكون طريقة القدماء في بعض الأحيان، فيصفون مراسيل بعض المشاهير؛ كابن أبي عمير، وصفوان بن يحيى، بالصحة لما شاع من أنّهم لا يرسلون إلاّ عمّن يثقون بصدقه، بل يصفون بعض الأحاديث التي في سندها من يعتقدون أنّه فطحي أو ناووسي بالصحة؛ نظراً إلى اندراجه فيمن أجمعوا على تصحيح ما يصح عنهم، وعلى هذا جرى العلامة قدس الله روحه في المختلف حيث قال في مسألة ظهور فسق إمام الجماعة: إنّ حديث عبد الله بن بكير صحيح[١]، وفي الخلاصة[٢] حيث قال: إنّ طريق الصدوق إلى أبي مريم الأنصاري صحيح، وإنْ كان في طريقه أبان بن



١. مختلف الشيعة ٣: ٧١. جامعة المدرسين، قم.

٢. خلاصة الأقوال للعلامة: ٤٣٨. مؤسسة النشر الإسلامي، قم.



عثمان؛ مستنداً في الكتابين إلى إجماع العصابة على تصحيح ما يصح عنهما، وقد جرى شيخنا الشهيد الثاني طاب ثراه على هذا المنوال أيضا كما وصف في بحث الردة من شرح الشرايع حديث الحسن بن محبوب عن غير واحد بالصحة، وأمثال ذلك في كلامهم كثير فلا تغفل[1].

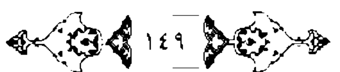
قال المحقق الداماد رضوان الله عليه (١٠٤١هـ) في الرواشح: أورد أبو عمرو الكشّي في كتابه، الذي هو أحد الأُصول التي إليها استناد الأصحاب، وعليها تعويلهم في رجال الحديث، جماعةً أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنهم، والإقرار لهم بالفقه والفضل والضبط والثقة، وإنْ كانت روايتهم بإرسال، أو رفع، أو عمّن يسمّونه وهو ليس بمعروف الحال، ولُمّة (=بعضهم) منهم في أنفسهم فاسد العقيدة، غير مستقيمي المذهب، ولكنّهم في الثقة والجلالة في مرتبة قُصْيا[2].

قال السيّد نعمة الله الجزائري (١١١٢هـ) في شرح الاستبصار: فالصحيح هو: متصل السند، بلا علّة، إلى



١. مشرق الشمسين: ٢٧٠. مكتبة بصيرتي، قم.

٢. الرواشح السماويّة (ت: نعمة الجليلي): ٨١. دار الحديث، قم.



المعصوم، برواية العدل الضابط، أو من يقوم مقامه عن مثله في جميع المراتب.

وقولنا: «أو من يقوم مقامه» ليدخل فيه مراسيل من نُقِلَ الاجماع على تصحيح ما يصح عنهم، وأنّهم لا يرسلون الاّ عن الثقة؛ كابن أبي عمير وأضرابه[1].

وقال النراقي (١٢٤٤هـ) قدس سره في المستند: **ومرسلة ابن أبي عمير: «الكر من الماء، الذي لا ينجسه شيء، ألف ومائتا رطل»**.

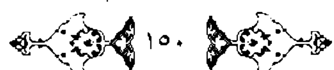
وإرسالها على أصلنا غير قادح، وكذا على غيره؛ للاجماع على تصحيح ما يصحّ عن مرسلها، وشهادة جماعة بأنّه لا يرسل إلاّ عن ثقة[2].

قال أسد الله الكاظمي (١٢٣٧هـ) **معلّقاً على بعض** الأخبار: والرّوايتان ضعيفتان باشتمال الأول على جملة من الزيديّة، والثاني على نعيم بن إبراهيم، وهو غير مذكور في الرجال، وحكم الشهيد رحمه الله في الدّروس بصحّة الثاني؛ وكأنّه



١. كشف الأسرار في شرح الاستبصار ٢: ٣٦. مطبعة أمير، قم.

٢. مستند النراقي ١: ٥٦. مؤسسة آل البيت، قم.



لاشتمال السند على الحسن بن محبوب، ويظهر من كلامه في موضع من غاية المراد أنّه ربّما يستفاد توثيق من يروى عنه مثل ابن محبوب من أصحاب الاجماع [1].

قال الحرّ العاملي ﷺ(١١٠٤هـ) في فوائده الطوسيّة: ومنها: كون راويه من أصحاب الإجماع، وقد صحَّ عنه، وإنْ رواه عن ضعيف أو مجهول [2].

قلت: ذكر ﷺ ذلك في معرض سرده لقرائن قبول الخبر.

وقال ﷺ في الهداية (١١٠٤هـ): هذا الإجماع مستنده، النصوص من الأئمّة عليهم السلام، وهو قرينة قطعيّة على صحّة رواياتهم الثابتة عنهم، مسندة كانت عن ثقة، أو ضعيف، أو مجهول، أو مرسلة، ومن تتبّع علم أنّهم قد رووا جميع أحاديث الأحكام الشرعيّة، وقلّما يخلو سند من واحد منهم [3].

وقال الميرزا القمّي ﷺ (١٢٣١هـ) في كتابه الغنائم: وقويّة بُكَيْر، بل صحيحته..؛ وجهُ الصحّة، عدمُ القدح فيما كان أبان

---

١. مقابس الأنوار (تصحيح: سيّد حاجي): ١٦٨.

٢. الفوائد الطوسيّة (ت: محمد درودي): ٥٣٤. المطبعة العلميّة، قم.

٣. الفوائد المدنيّة ٨: ٥٧٣. مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد.



بن عثمان في سنده؛ لكونه ثقة من أصحاب الإجماع، فلا يضرّ عدم توثيق بكير[1].

وقال السيد عليّ الطباطبائي في كتابه الرياض قدس سره، في أصل هذه القاعدة، معلّقاً على بعض الأخبار: وفي السند جهالة، إلّا أنّ فيه الحسن بن محبوب، وقد أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه[2].

قال صاحب الجواهر قدس سره(١٢٦٦هـ): أبو محمّد الوابشي، الذي لم يذكر علماء الرجال -على ما قيل- فيه سوى أنّه من أصحاب الصادق عليه السلام، إلاّ أنّه وصفه في الرياض: بالقرب من الصحيح، **بناءً منه على صحة الخبر برواية أحد من أصحاب الاجماع له**[3].

قلت: يبني السيد صاحب الرياض، وعلى هذا مشهور علمائنا المتأخرين، وحتى المتقدمين تقديراً، رضوان الله عليهم جميعاً، أنّ الإسناد إذا صحّ إلى أحد أصحاب الإجماع، وهم



١. غنائم الأيّام(ت: عباس تبريزيان) ١: ٨٢. مكتب الإعلام الإسلامي، فرع خراسان.

٢. الفوائد الطوسيّة (ت: محمد درودي): ٥٣٤. المطبعة العلميّة، قم.

٣. جواهر الكلام (ت: عباس قوجاني) ٤٢: ٢٠٤. دار الكتب الإسلاميّة، طهران.



ثمانية عشر نفساً وربما أكثر؛ فلا يضر ضعفه بالجهالة والإرسال فيما بينهم وبين المعصوم، وهو الأظهر الأقوى، والمستند فيه الإجماع الذي حكاه الشيخ الكشّي قدس سره، المؤيّد بفهم المشهور.

وقال الكمباني، محمد حسين الأصفهاني (١٣٦١هـ) في الحاشية: المقام الرابع: في جواز بيع الأرض المفتوحة عنوة وعدمه. والأقوال وإنْ اختلفت فيه من الجواز مطلقاً، أو عدمه مطلقاً، أو جوازه تبعاً للآثار أو غير ذلك من الأقوال المنقولة في المتن وغيره، إلاّ أنّ المدار على الأخبار، فلا بد من تحقيق حالها فنقول:

منها: خبر أبي بردة بن رجاء، وحيث أنّ الراوي عنه صفوان بن يحيى، من أصحاب الاجماع؛ فالخبر صحيح لا ضعيف[1].

ومنها: خبر أبي الربيع الشامي، وهو ومن روى عنه، وهو خالد بن جرير، وإنْ لم يوثقا صريحاً، إلاّ أنّ الراوي عن خالد بن جرير، هو الحسن بن محبوب، وهو من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح[2].

---

١. حاشية المكاسب(ت: عبّاس القطيفي) ٣: ٥١.

٢. حاشية المكاسب (ت: عبّاس القطيفي) ٣: ٦٠.



لكن ليس هذا كلّ الأمر، فلربّما اغترّ بعض المبتدئين، فحسب أنّ كلّ ما رواه أصحاب الإجماع عن المعصوم عليه السلام، إذا صحّ الإسناد إليهم، هو حجّة يجب العمل به، وهذا جزاف منهيّ عنه محرّم..، تسالم قاطبة علمائنا رضوان الله عليهم على حرمته!!

فشرط العمل بما رواه أصحاب الإجماع: أنْ لا يكون شاذاً أو منكراً؛ بأن لا يخالف الشهرة المفيدة للاطمئنان، أو يناقض الإجماع المحقق، أو ينافي أصول المذهب، أو مقررات العقل القطعي..

كما قد اغترّ البعض عكساً، فحكم -بلا علم- بسقوط كلّ مرويات أصحاب الإجماع إذا رووا عن مجهول..؛ فوجب البيان..

إذ الأمر ليس بهذه البساطة إثباتاً أو نفياً، ولجلالة الأمر، وخطورة ما نحن فيه، تعيّن أنْ نعرضَ نموذجاً للقائلين بعدم تصحيح ما يصحّ عن أصحاب الإجماع بالمعنى الآنف، فمن هؤلاء صاحب الجواهر قدس سره؛ لنعيَ من خلال كلمات هذا الفقيه الفحل رضوان الله عليه، بعض الملابسات العلميّة الناهضة ببراءة الذمّة في هذا الأصل..



صاحب الجواهر قدس سره نموذجاً:

صاحب الجواهر، محمد حسن النجفي قدس سره (١٢٦٦هـ)، هو كما ذكرنا، من المنكرين لهذا الأصل على **الأصحّ الأقوى**، لكن هل هو منكرٌ مطلقاً، أم في فرضٍ دون آخر..، هاك لترى..

قال قدس سره معلّقاً على بعض الأخبار: واحتمال أنْ يقال: لا تقدح جهالة كردويه؛ لكون الراوي عنه ابن أبي عمير، وهو من أصحاب الاجماع، يدفعه أنّ **الأقوى** خلاف ذلك عندنا في أصحاب الاجماع، كما هو مبين في محلّه، فهذه الرواية مع ما في سندها، بل وما سمعته في دلالتها، **وإعراض أكثر الأصحاب عنها، لا تصلح**[1].

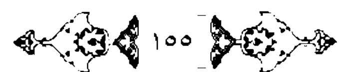
وفي موضع آخر قال قدس سره: ضعف الخبر؛ لجهالة الراوي، أو غلوّه، وسبق بعض أصحاب الاجماع عليه، **غير مجدٍ على الأصح**؛ ولمخالفته أصول المذهب وقواعده[2].

قلت: لكن لا تتوهّم أنّه قدس سره، لا يحتج بما يرويه أصحاب الإجماع مطلقاً، وإنّما فقط في صورة إعراض الأصحاب عنها،



١. جواهر الكلام (ت: عباس قوجاني) ١: ٢٦٨. دار الكتب الإسلاميّة، طهران.

٢. جواهر الكلام (ت: عباس قوجاني) ٢٤: ٢٣٢. دار الكتب الإسلاميّة، طهران.



أو مناقضتها لأصول المذهب، أو منافاتها للشهرة المفيدة للاطمئنان أو غير ذلك من المنافيات العلميّة والعمليّة....

هاك مثالاً:

روى الكليني رضوان الله عليه -في رواية طويلة- عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن بعض أصحابنا، عن العبد الصالح عليه السلام: «**للإمام صفو المال أن يأخذ من هذه الأموال صفوها الجارية الفارهة و الدابة الفارهة...**»[1].

قال المجلسي في مرآة العقول: مرسل كالحسن[2].

قلت: وإنّما حكم المجلسيّ الثاني طيب الله قبره الشريف بحسنه، أو كالحسن، مع أنّه مرسل؛ للأصل في أصحاب الإجماع، وكذا صاحب الجواهر، هاك لترى:

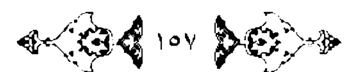
قال صاحب الجواهر في هذا الخبر: وفي مرسل حمّاد، عن العبد الصالح عليه السلام: «للإمام صفو المال...» والضعف في الإرسال مجبور بما عرفت، على أنّ **حمّاد من أصحاب الاجماع**[3].



١. الكافي (ت: علي غفاري) ١: ٥٤٠. دار الكتب الإسلامية، طهران.

٢. مرآة العقول ٦: ٢٥٥.

٣. جواهر الكلام (ت: عباس قوجاني) ٢١: ١٩٦. دار الكتب الإسلاميّة، طهران.



وقال صاحب الجواهر -عدا هذا-: وأمّا أبو بصير، فالظاهر أنّه ليث المرادي، بقرينة رواية ابن مسكان عنه، فإنّ الظاهر أنّ المراد منه عبد الله (بن مسكان) وهو يروي عن ليث المرادي، **مضافاً إلى أنّ عبد الله من أصحاب الإجماع، فلا يلتفت إلى ما بعده على وجه**[1].

قلت: كون الرواي عند صاحب الجواهر من أصحاب الإجماع، قرينة قويّة لتصحيح الإسناد، لا سبباً مستقلاً كما عند الشهيد الأوّل، وصاحب الرياض والمجلسيين وغيرهم رضوان الله عليهم...؛ لقوله الشريف: **مضافاً**. وقوله الآنف: **مجبور** بما عرفت، على أنّ **حمّاد من أصحاب الاجماع**.اهـ. فلا تغفل.

وقال في موضع آخر من الجواهر معلّقاً على بعض الأخبار: رواه الكليني والشيخ بغير واحد من الأسانيد، **بل في بعضها من أصحاب الإجماع، الذين لا يلتفت إلى من بعدهم، في وجه**[2].

---

١. جواهر الكلام ١: ١٧٤. دار الكتب الإسلاميّة، طهران.

٢. جواهر الكلام ٧: ١١٣. دار الكتب الإسلاميّة، طهران.



قلت: وهو صريح في القرينيّة، لا أنّه سبباً مستقلاً للتصحيح.

وقال رضوان الله عليه، في موضع ثالث معلقاً على بعض الأخبار: المؤيد بخبر النضر بن قرواش، المنجبر بما سمعته من الشهرة، وبأنّ الراوي عنه أحمد بن محمد بن أبي نصر، وهو من أصحاب الاجماع، **بناء على أنّه لا يضر مع ذلك ضعف من بعده**[1].

قلت: ننبّه أنّ المتيقّن عند القائلين بتصحيح ما يرويه أصحاب الإجماع، هو عدم ضرر جهالة من بعدهم، أمّا كونه معلوماً مصرّحاً بضعفه، ففيه نظر؛ والأظهر الأقوى أنّه لا يضرّ؛ لعدم الملازمة بين ضعف الراوي وصحّة المروي.

قال النجاشي (٤٥٠هـ) - على سبيل المثال -: الحسين بن عبيد الله السعدي، ممّن طُعن عليه، ورُمي بالغلو، له كتب صحيحة[2]

---

١. جواهر الكلام ١٩: ١٦٥. دار الكتب الإسلاميّة، طهران.

٢. رجال النجاشي: ٤٢، رقم: ٨٦. مؤسسة النشر الإسلامي، قم.

وأياً كان؛ فالمتيقّن من الإسناد الذي فيه أحد أصحاب الإجماع، الحجيّة إذا شهدت له القرائن أولاً، وأن لا ينافي أصول المذهب والشهرة المفيدة للإطمئنان، ثانياً.

أمّا إذا لم يكن ينافي أصول المذهب، فالعمل به - على الفرضين- اجتهادي مبنائي، وهو؛ أي الاجتهاد، حتّى لو لم تكن ثمّة قرينة تشهد له، سائغٌ إجماعاً، والأظهر الأقوى حجيّته، في هذا الفرض، والأمثلة غير عزيزة في تاريخ الاستنباط، حتى النافين للقاعدة مثل صاحب الجواهر رضوان الله عليه.

زبدة الفائدة:

بعض الروايات النافية لنكاح أولاد آدم من أخواتهم، مرويّة عن أصحاب الإجماع؛ كصفوان والحسن رضوان الله عليهما، لكن ليس هذا وحسب؛ إذ هي:

أولاً: معتضدة بغيرها من الأخبار الصالحة القويّة، وهي بمجموعها كثيرة مستفيضة فيما عرفت.

وثانياً: لها أكثر من شاهد، بعضها صحيح، وهو صحيح زرارة رضوان الله عليه، وبعضها حسن؛ كحسن بريد العجلي.

وثالثاً: منجبرة بقول المشهور، أو الأشهر لا أقل.

ورابعاً: موافقة للفطرة والسجيّة، وقد أرشد النصّ الصحيح إلى هذا، وهو حديث الغرمول.

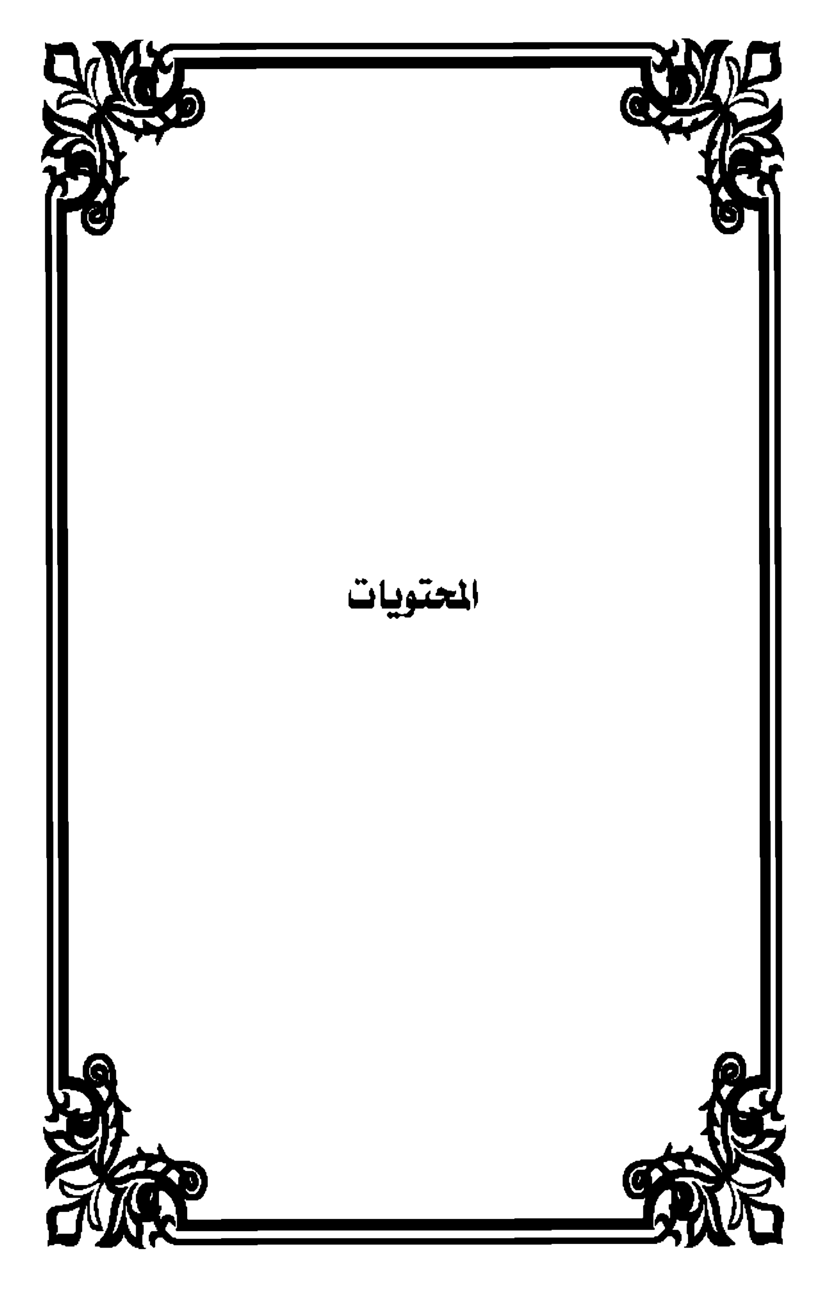
وخامساً: مُعَارضُها مُنكرٌ شاذ، كونه موافقاً لقول العامةّ، ومناقضاً لما أرشد إليه الإمام عليه السلام من الفطرة.

فانتبه إذن، فنحن - على المتيقّن- غير قائلين بهذا الأصل (=تصحيح ما يصحّ عن أصحاب الإجماع) إلاّ بقرينة، وعلى أقلّ التقادير أن لا يكون ما يروونه، ممّا ينافي أصول المذهب، أو الشهرة المفيدة للاطمئنان، أو مقررات العقل القطعي.



والإنصاف فإننا - حسب استقصائنا القاصر- لم نجد هذا في مرويات أصحاب الإجماع؛ فجلّ ما صحّ عنهم، سائغ في الاجتهاد؛ يشهد له أنّ كلاً من القائلين بهذا الأصل، أو المنكرين له، لا يترددون في الاحتجاج بما يصحّ عن أصحاب الإجماع..؛ إمّا استقلالاً كالشهيد الأوّل وصاحب الرياض والمجلسيين والحر والمحقق الداماد طيب الله مضاجعهم، أو استشهاداً كصاحب الجواهر قدس سره، فتأمّل جيّداً في المقام، ولا تشطط عن مباني الأعلام، ومسالك أهل الأفهام؛ فإنّ فيه ضلال الأنام، وغضب الملك العلاّم.

وآخر دعوانا أنْ الحمد لله ربّ العالمين.



المحتويات

المحتويات

